

عقوبة الحرق في التاريخ القديم حتى نهاية عصر النبوة / دراسة تاريخية

أ.م.د إيمان حسن مجيسن الساعدي

الموبايل : 07711152442

الايميل : emanhassan921@uomisan.edu.iq

أ.د. هاشم داخل حسين الراجي

كلية التربية / جامعة ميسان

الملخص

يسلط البحث الموسوم (عقوبة الحرق في التاريخ القديم حتى نهاية عصر النبوة دراسة تاريخية) الضوء على عقوبة الحرق في التاريخ القديم ودراستها دراسة تأريخية عبر العصور المختلفة ، وعند مختلف الأمم ، ومنهم : العراقيون القدماء ، والمصريون القدماء ، واليونان ، والرومان ، والفرس ، واليهود ، فضلاً عن الحرق عند العرب قبل الإسلام . ومن ثم الانتقال بعد ذلك إلى دراستها في عصر النبوة ، ومناقشة الروايات التي وردت في هذا الجانب ، للوقوف على مدى صحتها من عدمها.

الكلمات المفتاحية: الحرق ، إحرق ، عذب ، النار .

The penalty of burning in ancient history until the end of the era of prophecy

DR. Eman Hassan Al-saadi

Mobile: 07711152442

Email: emanhassan921@uomisan.edu.iq

Prof. DR. Hashim Dakhil Hussein AL-Drraji

College education / University of Misan

Abstract :

The research marked (The penalty of burning in ancient history until the end of the era of prophecy is a historical study) sheds light on the phenomenon of burning in ancient history and its historical study through different ages, and among various nations, including: the ancient Iraqis, Greeks, Romans, Persians, and Jews, as well as burning Among the Arabs before Islam. Then moving on to studying it in the era of prophethood, and discussing the narrations that were mentioned in this aspect, to find out how true or not they are.

Key words: cremation, cremation, torment, fire.

المقدمة

برزت عقوبة الحرق للأفراد منذ فجر التاريخ لمعالجة بعض الحالات السلبية في المجتمعات الإنسانية على مر العصور، للحد من جرائم الفساد الأخلاقي وغيرها من الجرائم التي كان يرتكبها البعض بحق الآخرين ،

وكانت في أحيان أخرى عقوبة تعسفية إجرامية مارسها الطواغيت المتسلطون على رقاب الناس بحق رعيتهم، ولا سيما في الصراع الديني أو الصراع السياسي . ولما جاء الإسلام فإن الله سبحانه وتعالى بين أنه خلق الإنسان ليطيع أوامره ، ويبتعد عما نهى عنه، وعذَّ الخروج عن طاعته جريمة يُعاقب عليها، لذا فقد وردت عقوبة الحرق بالنار في القرآن الكريم في مواضع عدة لغرض التهديد والوعيد أو التذكير والإذنار للذين يعصون أوامره تعالى، وبين أن مصير هؤلاء هو نار جهنم ، ومن هذه الآيات على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: ((أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ حَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخَرْيُ الْعَظِيمُ))¹. أما في السيرة النبوية فقد وردت روایات عدة اختلطت فيها الأحداث الصحيحة بالروايات المغرضة التي كانت تزيد النيل من الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)، لذا كان لا بد من التوقف عندها ودراستها دراسة تحليلية للوصول إلى الحقيقة التاريخية ، من أجل ذلك كله جاء هذا البحث الموسوم : ((عقوبة الحرق في التاريخ القديم حتى نهاية عصر النبوة دراسة تأريخية))،ليسلط الضوء على هذا الموضوع.

قسم هذا البحث على مبحثين رئيسين ، جاء المبحث الأول تحت عنوان : معنى الحرق وجذوره التاريخية ، وقد اشتمل على خمس نقاط ، تتعلق الأولى بمعنى الحرق في اللغة والاصطلاح ، أما الثانية فقد تم التطرق فيها إلى الجذور التاريخية لعقوبة الحرق، واشتملت على الحديث عن هذه العقوبة عند الأمم الأخرى غير العربية ، والثالثة العقوبة في القوانين العراقية القديمة ، والرابعة تم التطرق فيها إلى العقوبة عند العرب قبل الإسلام ، وعرضت النقطة الخامسة للعقوبة في القرآن الكريم . ممهدين بذلك كله للمبحث الثاني الذي جاء تحت عنوان : عقوبة الحرق في عصر النبوة الذي تم التطرق فيه إلى ابرز الروایات التي وردت فيها عقوبة الحرق ، ومناقشتها من أجل الوصول إلى حقيقة هذه الروایات من عدمها.

اعتمد البحث على مجموعة من المصادر الأولية سواء أكانت هذه المصادر كتب لغة ، أم تفسير ، أم فقه ، أم مصادر تاريخية ، يأتي على رأسها القرآن الكريم الذي يعد المنطلق الأول الذي يمكن أن تؤخذ منه هذه العقوبة، وتم الاعتماد كذلك على مجموعة من المراجع الثانوية التي أغنت البحث ببعض الآراء والمعلومات.

المبحث الأول: معنى الحرق وجذوره التاريخية

اولاً: الحرق في اللغة والاصطلاح

¹ التوبة، آية، 67.

قال ابن منظور: حرق: **الحرق**، بالتحريك: النار. يقال: في **حرق الله**; قال: شدّاً سريراً مثل إضرام الحرق وقد تحرّقت، والتحريك: تأثيرها في شيء...، والحرق من حرق النار... وأحرقه بالنار وحرقه: شدد للكثرة... وفي رواية: **الحريق** أي الذي يقع في حرق النار فيلتهب، وأحرقه النار وحرقه فاحترق وحرق، والحرقة: حرارتها... هذه نار حرق وحرق: تحرق كل شيء. وألقى الله الكافر في حريقه أي في ناره؛ وحرق الشيء بالنار واحترق، والاسم **الحرقة** والحرق... والحرقة والحريق: اضطرام النار وحرقها ، والحريق أيضاً: اللهب¹.

اما في الاصطلاح فأنه لا يخرج كثيراً عن المعنى اللغوي ، فهو يعني تعرض الجسم إلى النار أو شيء آخر محمي بها ومدى تأثيرها فيه ، وتغير صورته من أثر شدة ذلك ، كما في قوله تعالى : ((...وَالَّذِينَ يَنْجِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ يُومَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَوْكِي بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لَا نَفْسٌ كُمْ فَدُوْقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ)).²

ثانياً: عقوبة الحرق عند الأمم غير العربية

استخدمت النار كوسيلة للتعذيب من قبل الله سبحانه وتعالى، كما اتخذت للتهديد ، لكونها مصير من يكفر بالله تعالى ويخالف أوامره ونواهيه ، إذ استخدمت هذه العقوبة من قبل الطواغيت ، إذ أمر النمرود³ بإلقاء النبي الله إبراهيم الخليل (عليه السلام) بالنار⁴ ، وجاء ذكر ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ((قَالُوا حَرَقُوهُ وَأَنْصِرُوا أَهْلَهُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعْلَمْ)).⁵ وقد أشار ابن حزم⁶ إلى أن الله تعالى أحرق قوم شعيب ، لأنهم نقصوا المكيال والميزان مفسرا لما جاء في قوله تعالى: ((وَإِلَى مَذَنِي أَخَاهُمْ شَعِيبًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكَيَالَ وَالْمِيزَانَ ... وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شَعِيبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنْنَا وَأَحْدَثْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ)).⁷ ويبدو أن هذا الرأي غير دقيق؛ إذ إنه لم يرد في النص القرآني ما يشير إلى حرق قوم شعيب ، ويتبين ذلك ايضاً من خلال المعنى اللغوي لكلمة الصيحة وهي الصوت⁸ و(الجاثمين) تعني القعود في المكان أو البروك فيه⁹ وهذا ما أشارت إليه كتب التفاسير ايضاً.¹⁰

كما استخدمت عقوبة الحرق عند اليهود كعقوبة للسارق والزانية ، إذ وردت هذه العقوبة في ثلاثة مواضع في الكتاب المقدس للיהודים(التوراة)، فقد جاء في أحدها إن عقوبة السارق هي الحرق حتى الموت ، استناداً إلى النص الآتي: ((وَيَكُونُ الْمَأْخُوذُ بِالْحَرَامِ يُحْرَقُ بِالنَّارِ هُوَ وَكُلُّ مَا لَهُ ، لَأَنَّهُ تَعْدِي عَلَى عَهْدِ الرَّبِّ ، وَلَأَنَّهُ عَمِلَ قِبَاحَةً فِي إِسْرَائِيلِ)).¹¹ أما الموضعان الآخريان اللذان ورد فيهما عقوبة الحرق فشملت عقوبة الزانية ، إذ ورد ما نصه في التوراة: ((وَإِذَا تَدَنَّسْتَ ابْنَةً كَاهِنَ بِالْزَّنْبِ فَقَدْ دَنَسْتَ ابْنَاهَا ، بِالنَّارِ تُحْرَقُ))¹² ، وجاء ايضاً : ((وَلَمَّا كَانَ نَحْوُ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ أَخْبَرَ يَهُودًا وَقَيْلَ لَهُ قَدْ زَنَتْ ثَامَارَ كَنْتَكَ . وَهَا هِيَ حَبَّلَ أَيْضًا . فَقَالَ يَهُودًا أَخْرَجُوهَا فَتُحْرَقُ))¹³.

ويلاحظ مدى تشدد الشريعة اليهودية مع السارق ، لأن السرقة تعد في شريعتهم تعدياً على عهد الرب ، فضلاً عن كونها من الأفعال القبيحة ، كما يلاحظ تشددها في مسألة زنى المرأة ، وبلا شك فإن الغاية من هذه العقوبة الرادعة هو ان يخلو المجتمع اليهودي آنذاك من هكذا مفاسد.

ويذكر أن أول من أوجد المحارق البشرية في التاريخ هم اليهود¹⁴ ، واستعملوا هذه العقوبة ضد أعدائهم اليونان الذين أرادوا إبادتهم ، فقاموا بإلقاء القبض على القائد اليوناني الذي أمره انطيخوس¹⁵ بإبادة اليهود وحرقوه بالنار¹⁶.

واستعملت هذه العقوبة من قبل الفرس ضد الأثينيين الذين رفضوا الاستسلام للجيش الفارسي بعد ان يئسوا من الاستمرار في المقاومة ، فتمكن الفرس من دخول المدينة وإحراقها¹⁷ ، كما قام الملك الفارسي الاخميمي قورش (550-530ق.م)¹⁸ بحرق الحاكم اليوناني وهو موثق بالأغال مع أربعة عشر فتى ليديا¹⁹ اما الملك الفارسي قمبيز (600-559ق.م) فقام بحرق جثة امازيس²¹ احمد الثاني احد فراعنة مصر (-570-526ق.م)²².

في حين استخدم اليونان عقوبة الحرق كوسيلة للخلاص من العار ، إذ أمر الحاكم اليوناني كروسوس عبيده أن يحرقوا جميع أزواجه وبناته ومن بقي على قيد الحياة من أبناء بلاده ، وذلك بعد انتصار الفرس عليه²³ خوفاً من أن يقعوا بيد الأعداء فيكون ذلك عاراً عليه. وفي الإطار نفسه نجد انه عند سقوط احدى مدن اليونان بأيدي الرومان وقيام القائد اليوناني بتسلیم نفسه للروماني فإن زوجته عيرته بجبنه وألقت بنفسها وأولادها في النار²⁴.

وقد استخدمت عقوبة الحرق كوسيلة للصراع حول السلطة للخلاص من بعض الشخصيات المتنافسة ، ويتبين ذلك من خلال ما قام به أحد ملوك اليونان بعد عودته منتصراً ، فاستقبله أخوه الذي كان نائباً له في غيابه وعمل له وليمة وأحاطها بأكواخ الحطب ، ولما اطمأن باتخاذ الضيوف مواقعهم على المائدة قام بإشعال النار فانتبه الملك ، وأشارت إليه زوجته بأن يرمي اثنين من أولاده فوق الحطب المشتعل ليجعل منهم جسراً لهروب أهلهم ، فماتا ولداه حرقاً بينما نجا هو وبقية الأبناء²⁵.

أما الرومان فكان لهم مجموعة قانونية واحدة يسيرون عليها، وهي قانون الألواح الأثني عشر، الذي يحتوي على مئة مادة مختصرة، تعالج مواضيع محددة، وقد جاءت اللوحات الثامنة والتاسعة والعشرة، خاصة بنظام الجرائم والعقوبات ، كالحرق والقتل وشهادة الزور²⁶، كما عرف هذا القانون مبدأ القصاص في الإيذاء و القتل، فُيقتل القاتل، و يُحرق حيا من قام بحرق الغير²⁷.

كما استخدمو هذه العقوبة في حروبهم مع اليونانيين ، إذ إنه عند محاولة الرومان دخول مدينة قطاجنة احدى المدن اليونانية واجهوا مقاومة عنيفة من القناصة-رماء السهام - المختبئين خلف الجدران، لذلك أمر القائد

الرومانى بإشعال النيران فى كل الشوارع ، فأحرق اللهب عدداً كبيراً من الجنود²⁸ ، ثم قاموا بحرق المدينة بكاملها ، وظلت النيران مشتعلة سبعة عشر يوماً²⁹.

وقد لجأ الرومان أيضاً إلى عقوبة الحرق مع أتباع الديانات الأخرى التي لا تتوافق مع ديانتهم ، فقد تم حرق الآف المسيحيين³⁰ ، وتم شيء جسد القديس لورنس سنة 258 م على شبكة حديدية³¹. وكان الحرق وسيلة عقاب متعددة أيضاً من قبل الرومان ضد أتباع الديانة الزرادشتية عقاباً لهم على عبادتهم النار³². كما استخدم الأمبراطور الرومانى جاليريوس (303-311 م) عقوبة الحرق ضد كل من يرفض تقديم القرابان له³³.

واستخدم المصريون القدماء هذه العقوبة ، إذ إن الدولة المصرية كانت آنذاك مكلفة بتطبيق العقاب على الجناه، ولا يترك أمر ذلك إلى ذوي المجنى عليه ليثأروا من الجاني، فقد فرضت عقوبة الإعدام على الجاني الذي يقتل أبناءه، وتتفذ العقوبة بقطعه أو صالحه، وإشعال النار فيه حياً³⁴. ويلاحظ من الرواية مدى صرامة المصريين في التعامل مع من يقتل أبناءه ومحاولته الحفاظ على النسيج الأسري في المجتمع المصري آنذاك.

وتشير إحدى الروايات إلى أن أحد فراعنة مصر كان قد أصيب بمرض في عينيه لأكثر من عشر سنوات، وفي السنة الحادية عشر جاءته النبوة بأنه يمكن أن يتعافى ويسترد بصره ، إذا غسل عينيه ببول امرأة مخلصة لم تؤثر على زوجها رجلاً آخر ، فكان أن ابتدأ بزوجته فلم يشف وظل على حاله كفيفاً ، فأخذ في تجربة بول نساء آخريات ولكن دون طائل ، إلى أن وفق في النهاية ببول امرأة مخلصة لزوجها حفظته في ماله وعرضه وكانت السبب في شفائة من العمى ، ثم جمع جميع النساء اللواتي اختبر بولهن ولم يشف من العمى وأحرقن جميعاً ، إلا المرأة التي حملت إليه الشفاء فتروجها³⁵.

وعلى الرغم من أن الرواية لا تخلو من الجانب الأسطوري إلا انه يلاحظ من خلالها مدى تشدد المصريين القدماء في محاربة ظاهرة الفساد للحفاظ على المجتمع من شیوع الفاحشة .

ثالثاً: عقوبة الحرق في القوانين العراقية القديمة

وردت عقوبة الحرق بالنار في القوانين العراقية ، إذ تعدّ من العقوبات القاسية، الغرض منها هو الموت، أي قتل المذنب، بعد إثبات الجرم عليه، وقد تتنوع العقوبات المؤدية للموت، في جميع تلك القوانين، إلا أن عقوبة الرمي بالنار حرقاً، كانت بشكلٍ محدود، إذ وردت في ثلاثة مواد من قانون الملك البابلي حمورابي (1792-1750 ق.م) فقط، ولم تظهر في القوانين السومرية السابقة لفترة الملك حمورابي، أو القوانين الآشورية اللاحقة.

فقد نصت المادة رقم 25 من قانون الملك حمورابي ((إذا شبّت النار في بيتِ رجل، وذهبَ رجلٌ لإطفائها، فحطَ عينه على حاجة بيتية تعود لصاحب البيت، ثم أخذَ الحاجةَ البيتية، العائدَة لصاحب البيت، فإنَّ هذا الرجل، يُلقى في تلك النار))³⁶. ويلاحظ هنا مدى تأكيد تلك المادة على الحفاظ على موجودات الناس في أوقات

المِحَنُ والمِصَابُ، وَعَدْ تَرْعِضُهَا لِلصِّرْقَةِ، لَكِي لَا تُسْبِبَ خَسَارَةً مِضَاعِفَةً لِصَاحِبِ الدَّارِ، أَيْ خَسَارَةً مَا قَدْ حُرِقَ، وَصِرْقَةً مَا لَمْ يُحْرِقَ.

أمّا المادة المرقمة 110 من قانون الملك حمورابي، فأشارت ((إذا فَتَحَتْ نَادِيَتُومُ (أو) إِنْتُوم³⁷، التي لا شَكُّنُ في الْمَعْبُدِ، كون مصطلح الدير ظهر مع الديانة المسيحية)، حانَةُ خَمْرٍ أو دَخَلَتْ حانَةُ خَمْرٍ مِنْ أَجْلِ الْجِعَةِ، يَحْرُقُونَ تِلْكَ الْمَرْأَةَ))³⁸. وهنا نرى أيضاً قسوةً وشدةً عقوبة القتل بالحرق، لكون الناديَّة والإينتوم لا تمثِّلان امرأة عادلة بل هما من كاهنات المعبد ، ولاسيما كاهنة الإينتوم المكرسة حياتها من أجل راحة الإله وطقوس الزواج المقدس³⁹. لِذَلِكَ كَانَ مِنَ الْمُعِيبِ جَدًا وَالْمُحْرَمُ دُخُولُ أَوْ فَتْحُ حانَةٍ مَا مِنْ أَجْلِ شُرْبِ الْخَمْرِ، أَوْ التَّمْتَعُ بِسُلُوكِ مَا لِتِلْكَ الْكَاهِنَاتِ، حَتَّى مَعَ دُمُودِ سُكَّانِهِمْ فِي مَرَافِقِ الْمَعْبُدِ الْمُخَصَّصةِ لَهُمْ، فَإِنَّ الْفَعْلَ الْمُشَينَ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِصَفَّهُمُ الْدِينِيَّةِ سِيكُونُ مِنَ الْمَحَارِمِ الْمِضَاعِفَةِ، فَالْكَاهِنَةُ لَيْسَ اِمْرَأَةً مِنَ الْعَوَامِ.

كذلك شملت عقوبة الحرق إحدى الجرائم المشينة والمحرمة، وهي زنا المحارم ، ولا سيما بين الإبن وأمه، إذ وردَ في المادة 157 من قانون الملك حمورابي، ما نصه((إذا نَامَ رَجُلٌ بَعْدَ (وفاة) وَالَّذِي فِي حَضْنِ أُمِّهِ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُحَرِّقُوا كُلَّيْهِمَا))⁴⁰.

رابعاً: عقوبة الحرق عند العرب قبل الإسلام

استخدمت عقوبة الحرق عند العرب قبل الإسلام في مختلف أرجاء شبه الجزيرة العربية ، فقد استخدمنها الحميريون في جنوب الجزيرة العربية في الصراع الديني، إذ إنه عندما دخل مسروق اليهودي إلى مدينة ظفار أرسل من حرق بيعة ظفار بمن كان فيها من الحبس وعددهم مائتان وثمانون رجلاً ، وكتب إلى الحميريين أمراً بقتل النصارى قاطبة إن لم يكفروا بال المسيح ويتهودوا⁴¹، كما استخدم ذو نؤاس⁴² عقوبة الحرق ضد أهل نجران الذين كانوا على الديانة المسيحية فخирهم بين الارتداد عن دينهم أو الموت حرقاً ، واحتقر لهم أخاديد في الأرض وملأها جمراً ، وأضرم فيها ناراً ثم عرضهم على اليهودية ، فمن تبعه تركه ومن أبي قذفه في النار، وكانوا مؤمنين موحدين⁴³ ، وقد ورد ذكر هذه الحادثة في القرآن الكريم في قوله تعالى : ((قُتِلَ أَصْحَابُ الْأَخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوَقْدِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ وَمَا نَعْمَلُ مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْغَنِيرِ الْحَمِيدِ))⁴⁴.

واستعملت عقوبة الحرق أيضاً في شمال شبه الجزيرة العربية من قبل ملوك العساسنة ، إذ أشار ابن قتيبة إلى أن أول ملوكهم وهو الحارث بن عمرو عُرف بمحرق، لأنّه أول من حرق العرب في ديارهم⁴⁵ ، كما ذكر البلاذري إنه أول من عذب بالنار⁴⁶. وقد اتفقت بعض المصادر مع ما ذهب إليه ابن قتيبة بأن الحارث بن عمرو أول من احرق العرب في ديارهم⁴⁷.

وكان المنذر بن امرئ القيس قد جمع أسارى بكر في حظائر ليحرقهم ، فكلمة فيهم أبو حوط الحظائر⁴⁸ فشققه⁴⁹ .

وفيهم يقول الاسود بن يعفر:

ماذَا أَوْمَلَ بَعْدَ آلِ مَحْرَقٍ تَرَكُوا مَنَازِلَهُمْ وَبَعْدَ إِيَادٍ⁵⁰.

فإنما عني به امرئ القيس بن عمرو بن عدي اللخمي ، لأنه أيضاً يدعى محراً وهو محراق الأكبر⁵¹ . وقد وافق الميداني⁵² ابن منظور في أن امراً القيس بن عمرو اللخمي يدعى محراً⁵³ . وقد ذهب إلى ذلك أيضاً أحد الباحثين⁵⁴ ، ونسب ذلك إلى ابن قتيبة ، ويبدو أنه وقع في خطأ ، إذ إن الذي عنده ابن قتيبة هو الحارت بن عمرو بن عدي أخ امرئ القيس ، إذ قال : ((وملك امرؤ القيس بن عمرو بن عدي ، ويقال : بل ملك الحارت ابن عمرو بن عدي ، ويقال : إنه هو الذي يدعى : محرا))⁵⁵ . ويلاحظ أن ابن قتيبة هو الآخر خلط بين الحارت بن عمرو الغساني الذي عرف بمحرق وبين الحارت بن عمرو بن عدي اللخمي . وهناك رأي آخر وهو إن لقب محراق هو ((اسم لأحد أصنام العرب ، وقد ذهب إلى أنه من المحتمل أن تكون ثمة علاقة بين امرئ القيس وبين هذا الصنم كأن يكون قد اتخذ من باب التيمن والتبرك للملك الذي عرف بالمحرق لو أنه قدم قرباناً لهذا الإله احرقه على مذبحه بالنار وكان يكثر من حرق القرابين لالله ، وتلك عادة معروفة))⁵⁶ .

كما أطلق لقب محرق على ملك المناذرة عمرو بن المنذر(ابن هند) (554-569م) ، لأنه حرق مدينة يقال لها ملهم ، وهي عند اليمامة، وقيل لأنه حرق مائة منبني تميم⁵⁷ وهو المحرق الثاني⁵⁸ ، وقيل إنه أحرق ثمانية وتسعين رجلاً وأمرأة منبني تميم بسبب قتل سعيد بن ربعة التميمي⁵⁹ مالك بن المنذر بن امرئ القيس، كما حرق أيضاً رجلاً من البراجم كان جائعاً شم ريح الحرق فظن أن ركبأ يشتوتون فأمر به فقذف في النار فسمى عمرو محراً لإحراقه هؤلاء⁶⁰ ، فقال فيه عمرو بن هند: ((الشقي وافد البراجم)) ، وقد أصبح ذلك مثلاً فيما بعد⁶¹ .

كما أطلق لقب الحرقة على ولد حميس بن عامر بن ثعلبة بن مودوعة بن جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم، وسموا الحرقة لأنهم أحرقوابني سهم بن مرة بن قيس بالنبل⁶² .

خامساً: عقوبة الحرق في القرآن الكريم

الإسلام لا يوجه اهتمامه للجانب التعبدى دون العملي ، ولا يصلح الجانب الاقتصادي دون الأخلاقي، وقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان ليطيع أوامره، ويبعد عنه ما نهى عنه ، لأن فيها مصلحته وسعادته، والخروج عن طاعته يعد جريمة وشقاء له في الدنيا قبل الآخرة، فوضعت الشريعة عقاباً لها، لذلك فقد وردت عقوبة الحرق

بالنار في القرآن الكريم في مواضع عدة لغرض التهديد والوعيد أو التذكير والإذار للذين يعصون أوامره تعالى، وبين أن مصير هؤلاء هو نار جهنم ، ومن هذه الآيات على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: ((أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخَرْيُ الْعَظِيمُ))⁶³ أي ان من يعادى الله ورسوله ، لأن له نار جهنم خالداً فيها (لا يموت) ذلك العذاب هو الخزي العظيم⁶⁴.

وجاء في قوله تعالى: ((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الدَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكَوَّى بِهَا جَبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَتَرْتُمْ لَا تُفْسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُلْتُمْ تَكْنِزُونَ))⁶⁵ ، جاء في تفسير هذه الآية إن الله تعالى بشّر الكثير من الأ hypocrites والرهبان الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، والذين يكزنون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ، بعذاب أليم لهم يوم القيمة موجع من الله⁶⁶.

وقال تعالى: ((وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنْهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ))⁶⁷ . اخبر الله تعالى بأنه وعد المنافقين والمنافقات الذين يظهرون الإسلام ويبطئون الكفر نار جهنم يعاقبون فيها أبد الآدين وكذلك الكفار الذين يتلونهم ، وهم على ظاهر الكفر . فذلك أفردهم بالذكر ليعلم أن الفريقين معا يتراولهم الوعيد وقوله " هي حسبهم " يعني نار جهنم والعذاب فيها كافيهم ، ولعنهم الله يعني أبعدهم الله من جنته وخierre ومن رحمته عقابا على المعصية ولهم مع ذلك عذاب مقيم ومعناه دائم لا يزول⁶⁸.

وقوله تعالى: ((فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعِدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَتَفَرَّوْا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ))⁶⁹ . معناه إنهم قالوا لنظرائهم ومن يقبل منهم : لا تخرجوا في الوقت الحار ، فقال الله تعالى لنبيه (صلى الله عليه وأله وسلم) قل لهم نار جهنم أشد حرًا لو كانوا يفهمون لأنهم توقيوا بالقعود عن الخروج حر الشمس ، فخالفوا بذلك أمر الله وأمر رسوله ، واستحقوا حر نار جهنم ، وكفى بهذا الاختيار جهلاً من اختاره⁷⁰.

وقوله تعالى: ((هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رِتْبِهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَارٍ يُصْبَبُ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمِّ أَعْيُدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ))⁷¹ . نزلت في المؤمنين وأهل الكتاب ، ثم بين ما أعد للخصمين ، فقال : (فالذين كفروا) يعني اليهود والنصارى جعلت لهم ثياب من نار ، يعني قصصاً من نحاس من نار ، (يُصْبَبُ من فوق رؤوسهم الحميم) إذا ضربه الملك بالمقدمة ثقب رأسه ، ثم صب فيه الحميم الذي قد انتهى حره . (يصهر) يعني يذاب به بالحميم (ما في بطونهم والجلود) ويقول : وتتنضج الجلد . (ولهم مقامع من حديد) (

كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها) وذلك إذا جاشت جهنم أقت الرجال في أعلى الأبواب فيريدون الخروج فتعيدهم الملائكة ، يعني الخزان فيها بالمقامع ، وتقول لهم الخزانة إذا ضربوهم بالمقامع : ((وذوقوا عذاب الحريق)) يعني النار ⁷².

وقوله تعالى: ((فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَدِّبِينَ الَّذِينَ هُمْ فِي حَوْضٍ يَلْعَبُونَ يَوْمَ يُدَعَّونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَا هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَدِّبُونَ أَفْسِحْرُ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبَصِّرُونَ اصْلُوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْزَوُنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)). ⁷³

وقال تعالى: ((وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ يُنْذَلِهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ)). ⁷⁴ . (ومن يعص الله ورسوله) في التوحيد ولم يؤمن به (فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا) أي مقيمين في النار أبدا يعني دائما ⁷⁵.

وقال تعالى: ((وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِأَيَّاتِنَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشَأْمَةِ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُّؤْصَدَةٌ)). ⁷⁶ . تعني الذين كفروا بأدلتنا وأعلامنا وحجنا من الكتب والرسل وغير ذلك هم أصحاب المشامة يقول : هم أصحاب الشمال يوم القيمة الذين يؤخذ بهم ذات الشمال عليهم نار مؤصلة يقول تعالى ذكره : عليهم نار جهنم يوم القيمة مطبة ⁷⁷.

وقوله تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ)) ⁷⁸ . إن الذين كفروا بالله ورسوله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فجحدوا نبوته ، من اليهود والنصارى والمشركين جميعهم في نار جهنم خالدين فيها يقول : ماكثين ، لا بثن فيها أبدا لا يخرجون منها ، ولا يموتون فيها أولئك هم شر البرية ⁷⁹.

وقوله تعالى: ((مَا الْقَارِعَةُ... وَمَا أَذْرَاكَ مَا هِيَ نَارٌ حَامِيَةٌ)). ⁸⁰ . القارعة هي القيمة ، سميت قارعة ؛ لأنها تقع القلوب بالهول والشدة ، (نار حامية) أي : حامية على الكفار محرقة لهم ⁸¹.

وقوله تعالى : ((تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ سِيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ وَامْرَأَتُهُ حَمَالَةً الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ)). ⁸² . وكان أبو لهب عم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن أشد المعارضين له ، إذ روى أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) اتخذ طعاما ودعاهم ثم قال (أسلموا تسلموا وأطيعوا تهتدوا) فقال أبو لهب: تبا لك أهذا دعوتنا. فنزل قوله تعالى : ((تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ)) والذي يعني خسر نفسه ، ثم قال عز وجل : ((ما أغنى عنه ماله وما كسب)) يعني ما نفعه ماله في الآخرة إذ كفر في الدنيا ، ((وما كسب)) يعني ما ينفعه ولده في الآخرة إذا كفر في الدنيا والكسب أراد به الولد ، لأن ولد الرجل من كسبه ، ثم قال عز وجل : ((سِيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ)) يعني سيدخل في نار ذات لهب يعني ذات شعل ، ثم قال عز وجل: ((وَامْرَأَتُهُ حَمَالَةُ الْحَطَبِ)) يعني تدخل النار معه، ((حَمَالَةُ الْحَطَبِ)) يعني حمالة الخطايا

والذنوب ، ويقال ((حمالة الحطب)) يعني تمشي بالنمية فسمى النمية حطبا ، لأنه يلقي بين القوم العداوة والبغضاء ، وكانت تمشي بالنمية في عداوة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ويقال كانت تحمل الشوك فتطرّحه في طريق النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه بالليل من بغضها لهم حتى بلغ النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه في شدة وعنة فحملت ذات ليلة حزمة شوك لكي تطرحها في طريقهم فوضعتها على جدار وشدتها بحبل من ليف على صدرها فأثأها جبريل عليه السلام ومده خلف الجدار وخنقها حتى ماتت بذلك قوله ((في جيدها حبل من مسد)) أي من ليف ، وقال أكثر أهل التفسير ((في جيدها حبل من مسد)) يعني في الآخرة في عنقها سلسلة من حديد وفوقها نار وتحتها نار⁸³.

المبحث الثاني: عقوبة الحرق في عصر النبوة

ذكرت المصادر التاريخية إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كان قد عاقب عدداً من القبائل والأشخاص أو أمر بعقوبة الحرق بالنار ، ومن جهة أخرى نجد روایات أخرى جاءت لتؤكد انه (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن استخدام هذه العقوبة ، وإن الله وحده الذي يعاقب بها ، لذلك لا بد من دراسة تلك الروایات دراسة تحليلية للوقوف على مدى صحتها ، ولعل أولى تلك الروایات هي :-

اولاً: رواية حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم العرنين

- رواية الطبرى ت310هـ

((حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، قال : سمعت أبي يقول : أخبرنا أبو حمزة ، عن عبد الكريم وسئل عن أبوالإبل ، فقال : حدثي سعيد بن جبير عن المحاربين ، فقال : كان ناس أتوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقللوا : نباعيك عن الإسلام فباعوه وهم كذبة ، وليس الإسلام يريدون . ثم قالوا : إنا نجتوى المدينة . فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : هذه اللقاح تغدو عليكم وتزوح ، فاشربوا من أبوالها وألبانها قال : فيينا هم كذلك إذ جاء الصريح ، فصرخ إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال : قتلوا الراعي ، وساقوا النعم فأمر نبي الله فنودي في الناس ، أن : يا خيل الله اركبي . قال : فركبوا لا ينتظرون فارسا . قال : فركب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على أثرهم ، فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم ، فرجع صحابة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد أسروا منهم ، فأتوا بهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فأنزل الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله . . . الآية ، قال : فكان نفيهم أن نفوه ، حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ، ونفوه من أرض المسلمين ، وقتل النبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين . قال : بما مثل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قبل ولا بعد . قال : ونهى عن المثلة ، وقال : لا تمثلوا بشيء قال : فكان أنس بن مالك يقول ذلك ، غير أنه قال : أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم . قال : وبعضهم يقول : هم ناس منبني سليم ، ومنهم من عرينة وناس من بجيلة))⁸⁴ .

*مناقشة متن الرواية

1- يلاحظ اختلاف الروايات في اسم القبيلة التي ينتمي إليها النفر الذين قدموا إلى رسول الله (صلى الله عليه وله وسلم) ، فالطبرى لم يحدد في روايته في أول الأمر من أية قبيلة هم ، واكتفى بالقول بأنهم (ناس أتوا النبي) ، غير إنه استدرك في نهاية الرواية فقال: (وبعضهم يقول: هم ناس من بني سليم ، ومنهم من عرينة ، وناس من بجبلة) ، وما يلاحظ هنا إنه استخدم لفظ (بعضهم يقول) وهذا مما يضعف الرواية ، كما إنه جعلهم مجتمعين من ثلاثة قبائل وليس من قبيلة واحدة. بينما ذكرت روايات في مصادر أخرى بأنهم قوم من عكل⁸⁵ ، ورواية أخرى شككت بذلك بالقول بأنهم من عكل أو عرينة⁸⁶ ، وتارة أخرى من عكل وعرينة⁸⁷ . في حين اتفقت مصادر أخرى على أنهم من عرينة⁸⁸ .

2- لم يحدد الطبرى عددهم إلا انه يفهم من كلامه إنهم كانوا مجموعة ، في حين نجد الروايات التي وردت في مصادر أخرى تبيّنت فيما بينها في عددهم فبعضها ذكرت إنهم ثمانية⁸⁹ ، ذكرت روايات أخرى إنهم كانوا سبعة وأخرى ستة أشخاص⁹⁰ .

3- لم يرد في الرواية ذكر لاسم الرايعي بينما نجد روايات أخرى ذكرت بأن اسمه يسار⁹² .

4- أما عدد الرعاة فقد ذكر الطبرى أنه راع واحد ، بينما ذكر في روايات أخرى إنهم ثلاثة⁹³ في حين أغفلت روايات أخرى عددهم واكتفت بذكر رعاء⁹⁴ .

5- اختلاف الروايات فيما فعله القوم بالراعي ، إذ ذكر الطبرى ووافقه الرأى كل من الواقدي والنسيائى⁹⁵ بأنهم قتلوا الرايعي وسرقوا الإبل ، بينما أضاف الواقدي إلى ذلك إنهم قطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه.

6- عدم وضوح الرواية في كيفية وصول خبر مقتل الرايعي وسرقة الإبل إلى الرسول (صلى الله عليه وله وسلم) ، إذ اكتفى الطبرى بإشارة مبهمة بأن قال: ((جاء الصريح فصرخ إلى رسول الله (صلى الله عليه وله وسلم) ، فقال)) ولم يحدد من الذي أخبر الرسول بذلك.

7- لم يرد في الرواية ذكر عدد أفراد السرية واسم قائدتها .

8- يلاحظ أيضاً في الرواية أن الرسول (صلى الله عليه وله وسلم) أمر الخيل أن تركب فتلحق بالمجرمين ثم ركب في أثرهم ، ولا نعرف سبباً يجعل الرسول (صلى الله عليه وله وسلم) يتأخر عن الركوب مع الخيل ثم يلحق بهم! في حين ذكرت روايات أخرى إن الرسول (صلى الله عليه وله وسلم) بعث علي بن أبي طالب (عليه السلام)⁹⁶ ، ورواية أخرى ذكرت جرير بن عبد الله البجلي⁹⁷ ، وكون البجلي قاد السرية لا يصح ، إذ إنه أسلم في السنة العاشرة للهجرة⁹⁸ .

9- أشارت الرواية إلى إنهم أسروا منهم، ويفهم منها أنهم لم يلقوا القبض عليهم جميعاً . في حين أشارت روايات أخرى أن المجرمين القyi القبض عليهم جميعاً⁹⁹ .

10- في رواية الطبرى أضاف إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أحرقهم بالنار بعدهما قتلهم ، في حين اتفقت الروايات على نوع العقوبة التي عاقب بها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هؤلاء وهي قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وقتلهم ومن ثم صلبهم ، وهنا لا بد أن نناقش مدى صحة هذه العقوبات الواردة في الروايات ، ولنأخذ أولاً العقوبات التي وردت خارج حدود النص القرآني (آية المحاربة) ، فبالنسبة إلى سمل العيون : فإنه لم يرد في حد المحارب سمل العين ، كذلك فإن الواقدي¹⁰⁰ أشار إلى رواية عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إنه قال : (لم يقطع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لساناً قط ولم يسمل عيناً ولم يزد على قطع اليد والرجل) وهذا النص ينفي وبلا شك أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) سمل عيون هؤلاء أو حتى غيرهم.

أما ما ذكره الطبرى من إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أحرقهم بالنار فهو غير مقبول منطقياً ، لأنه ما فائدة إحراقهم بعد قتلهم وصلبهم . والحرق هنا يدخل في باب المثلة وهذا ما لا يمكن قبوله ، لأن هذه الحادثة كانت في السنة السادسة ، مع ورود النهي عن المثلة في السنة الثالثة - في غزوة أحد - وقد انفق المفسرون¹⁰¹ على أن قوله تعالى : ((وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْمَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ))¹⁰² نزلت في وقعة أحد أي قبل ثلاثة سنوات من هذه الحادثة . ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نفسه نهى عن المثلة ولو بالكلب العقر¹⁰³ ، فهل يعقل أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقوم بالمثلة بعد أن نهى عنها ، فيكون بذلك عصى الله تعالى وحاشاه؟

ومن المحتمل أن يكون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد عاقبهم بالقتل والصلب فقط، أما ما جاء في الرواية من عقوبات أخرى غير القتل والصلب كالحرق -إن صحت- فإنها لم تكن من فعل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وربما كانت من قبل أفراد السرية التي أرسلها (صلى الله عليه وآله وسلم) بدلالة ما رواه الواقدي¹⁰⁴ نفسه ، إذ قال: ((فحدثني أبو جعفر عن أبيه عن جده قال: ما بعث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) -يقصد بعد هذه الحادثة- بعد ذلك بعثاً إلا نهاهم عن المثلة)). ويفهم من النص أن الذي مثل بهم هم أفراد السرية وليس الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وربما فعلوا ذلك - إن كانوا فعلوا - لاعتقادهم أنه من باب القصاص على ما فعله المجرمون.

كما يفهم مما رواه الطبرى والواقدي وابن سعد من أن معاقبة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) للعنين بالعقوبات الواردة في رواياتهم كانت سبباً في نزول آية المحاربة ، أو بمعنى آخر إن النص القرآني نزل بعد معاقبة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) للعنين ولم تكن الآية حكماً شرعاً على الرسول أن يطبقه فيهم،

وربما هذا الرأي يفتقد إلى الدقة ، لأنه عند مناقشة العقوبات الواردة في الروايات الثلاث تبين أن فيها نوع من المبالغة تمثل بالتمثيل في المعاقبين والتي لا يمكن أن تصدر عن نبي مرسلا ، وعليه يمكن القول إن آية المحاربة جاءت حكماً شرعاً بالعربين ، أو من يقوم بمثل فعلهم أو الأفعال الواردة في النص القرآني.

11-يرى ابن حزم¹⁰⁵ أن ما فعله الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالعربين كان من باب القصاص ، وقد رد أحد الباحثين على ذلك بأن لا مطابقة بين الجريمة والقصاص ، وذلك لأن جريمة العربين كانت قتل الراعي، وسرقة إبل الصدقة والارتداد ، فالقطع للسرقة، والقتل للارتداد، وقتل الراعي أولها معا. فما وجه سمل أعينهم وعدم سقيهم الماء ؟ فأن قيل إنهم سملوا عين الراعي فذلك لم يرد في أكثر الروايات هذا من جانب ، ومن جانب آخر إن الواقدي ذكر إنهم غرسوا الشوك في لسان الراعي وعینيه¹⁰⁶ ، فالقصاص هنا هو غرز الشوك لا سمل عيون ثمانية لأجل راع واحد أو ثلاثة¹⁰⁷؟ وكون الآية فيها عتاب للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على ما فعله بالعربين¹⁰⁸ ، يمكن الرد عليه بما يأتي:-

- أ-هل عصى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ربـهـ والعياذ بالله حتى تكون هذه الآية عتابـاـ لهـ؟!
ب-إذا كانت الآية عتابـاـ للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فأـيـنـ هيـ المـفـرـدـاتـ التيـ دـلـتـ عـلـىـ العـتـابـ فيـ النـصـ القرـانـيـ؟ـ!

ج-أما لو أدعـيـ أنـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ عـاقـبـهـمـ قـصـاصـاـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـوـهـ ،ـ فـالـقـصـاصـ مـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ الـقـرـانـ فـلـمـاـذـ يـعـاتـبـ عـلـىـ القـصـاصـ؟ـ

13-بعضـهـمـ ضـعـفـ هـذـهـ روـاـيـةـ أـيـ روـاـيـةـ الـوـاـقـدـيـ -ـ فـقـدـ ذـكـرـ اـبـنـ حـجـرـ ذـلـكـ¹⁰⁹ـ قـائـلاـ:ـ ((ـ وـزـعـمـ الـوـاـقـدـيـ أـنـهـ صـلـبـواـ وـالـرـوـاـيـاتـ الصـحـيـحةـ تـرـدـهـ))ـ .ـ وـيـبـدـوـ أـنـ اـبـنـ سـعـدـ قدـ نـقـلـ روـاـيـةـ العـرـبـيـنـ عنـ شـيـخـ الـوـاـقـدـيـ ،ـ وـذـلـكـ لـتـطـابـقـ الـرـوـاـيـتـيـنـ إـلـىـ حدـ كـبـيرـ ،ـ كـذـلـكـ يـلـاحـظـ تـطـابـقـ روـاـيـتـيـ الـوـاـقـدـيـ وـابـنـ سـعـدـ مـعـ روـاـيـةـ اـبـنـ الـجـوـزـيـ الـذـيـ يـحـتـمـلـ أـنـ يكونـ هوـ الـآـخـرـ قـدـ نـقـلـ عـنـ أحـدـهـماـ.

ثـانـيـاـ :ـ روـاـيـاتـ حـرـقـ هـبـارـ بـنـ الـأـسـوـدـ

1-الواقدي ت 207هـ

أـ((ـقـالـوـ ...ـ وـأـمـاـ هـبـارـ بـنـ الـأـسـوـدـ فـإـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ كـلـمـاـ بـعـثـ سـرـيـةـ أـمـرـهـاـ بـهـبـارـ إـنـ أـخـذـ أـنـ يـحـرـقـ بـالـنـارـ .ـ ثـمـ قـالـ :ـ إـنـمـاـ يـعـذـبـ بـالـنـارـ رـبـ النـارـ اـقـطـعـواـ يـدـيهـ وـرـجـلـيهـ إـنـ قـدـرـتـمـ عـلـيـهـ ثـمـ اـقـتـلـوـهـ .ـ فـلـمـ يـقـدـرـ عـلـيـهـ يـوـمـ الـفـتـحـ ،ـ وـكـانـ جـرـمـهـ أـنـهـ عـسـ بـابـنـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ زـينـبـ وـضـرـبـ ظـهـرـهـاـ بـالـرـمـحـ -ـ وـكـانـ حـبـلـىـ -ـ حـتـىـ سـقـطـتـ فـأـهـدـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ دـمـهـ .ـ فـبـيـنـاـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ جـالـسـ بـالـمـدـيـنـةـ فـيـ أـصـحـابـهـ إـذـ طـلـعـ هـبـارـ بـنـ الـأـسـوـدـ وـكـانـ لـسـنـاـ فـقـالـ :ـ يـاـ مـحـمـدـ !ـ سـبـ مـنـ سـبـكـ إـنـيـ قـدـ جـئـتـ مـقـراـ

بِالْإِسْلَامِ أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَقَبْلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَتْ سَلْمَى مَوْلَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : لَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنَاهُ ! أَنْتَ الَّذِي فَعَلْتَ وَفَعَلْتَ . فَقَالَ : إِنَّ الْإِسْلَامَ مَحَا ذَلِكَ) ١١٠ (.

بـ-(قال : حدثي واقد بن أبي ياسر عن يزيد بن رومان قال : قال الزبير ابن العوام : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هباراً قط إلا تغفظ عليه ، ولا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قط إلا قال : إن ظفرت بهبار فاقطعوا يديه ورجليه ثم اضربوا عنقه . والله لقد كنت أطلبه وأسأل عنه والله يعلم لو ظفرت به قبل أن يأتي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتلته . ثم طلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده جالس فجعل يعتذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول : سب يا محمد من سبك ، وأوذني من آذاك ، فقد كنت موضعًا في سبك وأذاك ، وكنت مخذلاً وقد نصرني الله وهداني للإسلام . قال الزبير : فجعلت أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنه ليطأطئ رأسه استحياءً مما يعتذر هبار ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قد غفت عنك الإسلام يجب ما كان قبله . وكان لسناً وكان يسب حتى يبلغ منه فلا ينتصف من أحد . فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم حلمه وما يحمل عليه من الأذى فقال : هبار سب من سبك !)¹¹¹

الصناعي ت 211 هـ

((عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج قال : - حسبت - عن مجاهد قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فقال : إن أخذتم هبار ابن الأسود فاجعلوه بين شعبتين من حطب ، ثم ألقوا فيها النار ، ثم قال : سبحان الله ، ما ينبغي لاحد أن يعذب بعذاب الله ، إن وجدتموه فاقطعوا يده ، ثم رجله ، ثم اقطعوا يده ثم رجله ، قال : فلم تصبه تلك السرية وأصابته نقلة إلى المدينة ، قال : وكان رجلا سبابا ، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم ، فقيل : هذا هبار بن الأسود يسب مما يسب ، قال : فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم يمشي حتى قام عليه ، وكان هبار مسلما ، فقال له : سب من سبك ، سب من سبك))¹¹².

3- ابن هشام ت 218ھ

(قال ابن إسحاق : فحدثني عبد الله بن أبي بكر قال : حديث عن زينب أنها قالت : بينا أنا أتجهز بمكة للحوق بأبي لقيتني هند بنت عتبة ، فقالت : يا بنت محمد ، ألم يبلغني أنك تريدين اللحوق بأبيك ؟ قلت : ما أردت ذلك ، فقالت أي ابنة عمى ، لا تفعلي ، إن كانت لك حاجة بمتعة مما يرافق بك في سفرك ، أو بمال تتبعين به إلى أبيك ، فإن عندي حاجتك ، فلا تضطني مني ، فإنه لا يدخل بين النساء ما بين الرجال . قالت والله ما أراها قالت ذلك إلا لتفعل ، قالت : ولكنني خفتها ، فأنكرت أن أكون أريد ذلك ، وتجهزت فلما فرغت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهازها قدم لها حموها كنانة بن الربع أخو زوجها ، بعيرا ، فركبته ، وأخذ قوسه وكتانته ، ثم خرج بها نهارا يقود بها ، وهي في هودج لها . وتحدث بذلك رجال من قرش ، فخرجوا

في طلبها حتى أدركوها بذى طوى ، فكان أول من سبق إليها هبار ابن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى الفهري ، فروعها هبار بالرمح ، وهي في هوجها ، وكانت المرأة حاملا - فيما يزعمون -..... قال ابن إسحاق : حدثي يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي إسحاق الدوسي ، عن أبي هريرة قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية أنها فيها ، فقال لنا : إن ظفرتم بهبار ابن الأسود ، أو الرجل [الآخر] الذي سبق معه إلى زينب - قال ابن هشام : وقد سمي ابن إسحاق الرجل في حديثه وقال : هو نافع بن عبد قيس - فحرقوهما بالنار . قال : فلما كان الغد بعث إلينا فقال : إني كنت أمرتكم بتحريق هذين الرجلين إن أخذتموهما ، ثم رأيت أنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بالنار إلا الله ، فإن ظفرتم بهما فاقتلوهما))¹¹³ .

دراسة الروايات سندًا ومتناً

* **أولاً زواية الواقدي** ، من حيث السند فإنها مرسلة كما إنها لا تخلو من رواة مجاهيل بقوله: ((قالوا)) فمن هؤلاء الذين نقل عنهم الرواية ، وهذا يضعف الرواية.

اما من حيث المتن:-

1- لا يخلو من الضعف ايضاً ، إذ ذكرت الرواية انه (صلى الله عليه واله وسلم) كلما كان يبعث سرية يأمرهم بحرق هبار ثم يقول: لا يعذب بالنار إلا رب النار ، السؤال لماذا الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) في كل مرة يأمرهم أن يحرقوه ثم يتراجع ألا يكفي القول مرة واحدة؟! وكيف يأمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بتتنفيذ الحكم ثم يتراجع عنه فالمعروف إنه ((وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى))¹¹⁴ ، وذكرت الرواية إن السبب في أمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بإحراق هبار هو لترويعه ابنته زينب ، وطرح ما في بطنهما لأنها كانت حاملاً ، وإذا كانت حاملاً وأسقطت بسبب هؤلاء فهل الحكم الشرعي لإسقاط الجنين هو الحرق بالنار؟ أم لأنها ابنة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) فذلك يستحق الحرق، وهذا لا يمكن قبوله ؛ إذ إن الحكم الشرعي لإسقاط الجنين هو الدية¹¹⁵ ، ورسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ليس إنساناً عادياً وعمله سنة ، فكيف يأمر بذلك مع علمه إن عمله هذا سنة لل المسلمين وحكمها شرعاً . يضاف إلى ذلك أن ابن اسحاق يشكك في كونها حاملاً لقوله: فيما يزعمون؟

2- والسؤال الذي يطرح نفسه هنا لماذا أمر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بقطع يدي ورجله هبار كما ورد في الرواية ؟ وللجواب على ذلك يمكن القول إنه ربما استند إلى آية المحاربة وهي : ((إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ ثُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَقُوا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جُزٌّ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ))¹¹⁶ واعتبره محارباً لذلك أمر بقتله بعد قطع يديه ورجليه .

3- ذكر الواقدي رواية أخرى مسندة عن الزبير بن العوام قال: ((ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هبارةً قط إلا تغيط عليه ولا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قط إلا قال : إن ظفرتم بهبار فاقطعوا يديه ورجليه ثم اضربوا عنقه))¹¹⁷. فيلاحظ هنا أنه لم يذكر إن رسول الله (صلى الله عليه والله وسلم) أمر بالحرق؟

ثانياً: دراسة سند رواية الصناعي

الرواية مرسلة وبافي السند لا يخلو من الضعف كـ:

1- سفيان بن عيينه : أصله من الكوفة وكان أبوه من عمال خالد بن عبد الله القسري ، وثقة ابن سعد¹¹⁸ ، وابن معين¹¹⁹ ، وابن حبان¹²⁰ ، وابن شاهين¹²¹ ، وأبو حاتم¹²². ووصفه الذهبي بالعلامة الحافظ شيخ الإسلام ، ولكنـه قال : ((كان يدلـس ، ولكن المعهود منه أنه لا يدلـس إلا عن ثقة))¹²³ ، وذكر ابنقطـان بأنه اختلط في آخره¹²⁴. وقال بتـدليسـه أيضاً ابن العجمـي¹²⁵.

2- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الأموي أصله رومي ت 150هـ وثقة العجلي¹²⁶ ، وقال أبو حاتم ((صالح الحديث))¹²⁷ أما ابن حبان فأورده في الثقة إلا أنه قال : ((كان يدلـس))¹²⁸ وأورده ابن عـدي في الـضعفـاء¹²⁹ ، وقال الـذهبـي : ((ثبتـ لـكـنـهـ يـدـلـس))¹³⁰ واتهـمـهـ بالـتـدـلـيسـ النـسـائـيـ وـالـدارـقـطـنـيـ الـذـيـ قالـ : ((شـرـ التـدـلـيسـ تـدـلـيسـ اـبـنـ جـرـيحـ فـإـنـهـ قـبـحـ التـدـلـيسـ لـاـ يـدـلـسـ إـلـاـ فـيـمـاـ سـمـعـهـ مـجـرـوحـ))¹³¹ أما ابن حـجرـ فـقالـ : ((ثقةـ فـقيـهـ كـانـ يـدـلـسـ وـيـرـسـلـ))¹³² .

3- إن الصناعي غير متأكد من ان الرواية نقلـتـ عنـ مجـاهـدـ بـقولـهـ : (حسبـتـ عنـ مجـاهـدـ)، فإذا لم تـكنـ عنـ مجـاهـدـ فـعنـمـ نـقـلـتـ؟!

اما مـتنـ الرـوـاـيـةـ فـجـاءـ فـيـهاـ إـنـ رـسـولـ اللهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ أـرـسـلـ سـرـيـةـ لـلنـيـلـ مـنـ هـبـارـ الأـسـوـدـ ، السـؤـالـ هـنـاـ هوـ هلـ يـرـسـلـ الرـسـوـلـ سـرـيـةـ عـلـىـ شـخـصـ وـاحـدـ؟ـ ثـمـ ماـ هوـ الذـنـبـ الـذـيـ اـقـتـرـفـهـ حتـىـ يـسـتـحـقـ الـحرـقـ اوـ قـطـعـ يـدـيهـ وـرـجـلـيهـ ، فـلـمـ يـرـدـ فـيـ الرـوـاـيـةـ الرـوـاـيـةـ السـبـبـ سـوـىـ أـنـهـ كـانـ رـجـلاـ سـبـابـاـ؟ـ وـهـلـ السـبـابـ يـسـتـحـقـ عـقـوبـةـ الـحرـقـ؟ـ

ـسـنـدـ روـاـيـةـ ابنـ هـشـامـ

1- لا يـخلـوـ منـ رـاوـيـ مجـهـولـ ، إذـ ذـكـرـ عـبدـ اللهـ بنـ أـبـيـ بـكـرـ انهـ حدـثـ عنـ زـيـنـبـ ، فـمـنـ الـذـيـ حدـثـهـ؟ـ أـمـاـ أـبـوـ إـسـحـاقـ الدـوـسـيـ فقدـ ذـكـرـ كلـ مـنـ الـذـهـبـيـ وـابـنـ حـجـرـ انهـ مجـهـولـ¹³³.

2- أبو هريرة : أختلف في اسمه، واسم أبيه، ونسبة، حتى تكاد تظن هذا اللقب، لعديد من الشخصيات¹³⁴... وقال أبو جعفر الاسکافی: ((أبو هريرة مدخل عن شیوخنا، غير مرضي الروایة ضربه عمر بالدرة، وقال: قد أكثرت الروایة وأحرى بك أن تكون كاذبا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)¹³⁵ ، وقال له عمر أيضاً : ((لتترکن الحديث عن رسول الله ، أو لألحقك بأرض دوس))¹³⁶ ، والتميمي قال: ((كانوا لا يأخذون عن أبي هريرة ، إلا ما كان من ذكر جنة أو نار))، وقال شعبة : ((كان يدلس)) والأعمش قال : ... دعني من أبي هريرة أنهم يتذکرون كثيراً من حديثه¹³⁷. وقالوا إن أبي هريرة كان يسبح كل يوم اثنى عشر ألف تسبيحة يقول : أسبح بقدر ذنبي¹³⁸.

وتحدث عن نفسه قال : ((حفظت عن رسول الله خمسة جرب ، فأخرجت منها جرابين ولو أخرجت الثالث لرجمنوني بالحجارة))¹³⁹. وكان أبو هريرة تلميذاً لكهان اليهود يتلقى عنهم ، ويبيث ما يتلقاه منهم بين الناس على أنه من قول النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) . وكان أبو هريرة أكثر المنخدعين بالكهان اليهود وخاصة بطبع الأخبار ، وقد سلط هذا اليهودي دهاءه على سذاجة أبي هريرة لكي يستحوذ عليه وينميه ليلقنه كل ما يريد أن يبيث في الدين الإسلامي من خرافات وأساطير¹⁴⁰. وقال كعب الأخبار في أبي هريرة : ما رأيت أحداً لم يقرأ التوراة أعلم بما فيها من أبي هريرة¹⁴¹ .

-متن روایة ابن هشام

1- ذكرت الروایة إن حمی زینب هو الذي قدم لها البعير لتركبه ، وعند الاطلاع على كتب التراجم والطبقات والأنساب لم نعثر على ترجمة الربيع بن كنانة كنسبة او موقفه من الإسلام او تاريخ وفاته ، كما إنه ليس له ذكر إلا في هذه الروایة فقط ، من جانب آخر إن آل أبي العاص كانوا من المعارضين للإسلام وللرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) فكيف يقوم الربيع بمساعدة زینب على الهجرة ؟

2- يلاحظ التناقض في الروایة ، فمرة إن زینب تريد الهجرة سراً ، ومرة أخرى إن حماها يخرج بها نهاراً أمام قريش فخرجوا في طلبها ؟

3- ذكرت الروایة إن هند بنت عتبة أرادت مساعدة زینب في الهجرة إلى المدينة ، وإنها كانت صادقة في ذلك ، وهذا لا يمكن قبوله إذ إن هنداً كانت من أشد المعارضين للإسلام وللرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) وبقيت على كفرها حتى عام الفتح الذي قيل إنها أسلمت فيه¹⁴².

4- يلاحظ أن الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) ذكر هبارة لكنه لم يذكر اسم الرجل الآخر؟ فهل رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) لا يعرفه أو ماذا؟ واستدرك ابن هشام ذلك وذكر إن ابن إسحاق ذكر اسم الرجل وهو نافع بن عبد قيس والملاحظ هنا أنه اختلف في اسمه فقيل نافع بن لقيط ، وقيل : هو خالد بن عبد قيس¹⁴³.

5- ذكر إن السبب في أمر الرسول بإحرق هبار ونافع هو لترويعهما زينب ، وإنها كانت حاملاً لكنه لم يذكر إنها أسقطت جنينها؟ أي السبب فقط هو لترويعهما زينب؟! فهل الحكم الشرعي للترويع هو الحرق؟ وهذا لا يمكن قبوله ، إذ كيف يأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بحرقهما لمجرد تخويفهما لزينب ، والمعرفة إن كل فعل للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) سنة ، فهل السنة تقضي بأن كل من يخوف شخصاً توجب عليه عقوبة الحرق؟

6- ذكرت الرواية نفسها عند البيهقي¹⁴⁴ بمصدر الرواية نفسه وهو عن أبي هريرة أيضاً ، لكنه لا يذكر أسماء الشخصين اللذين أمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بإحراقهما إنما يذكر فلاناً وفلاناً رجلاً من قريش، فهل يروي أبو هريرة روایتين مختلفتين أو إنه تصرفٌ من ابن هشام؟ كما إنه لا يذكر سبب ذلك. وكذلك وردت الرواية في كتابه دلائل النبوة¹⁴⁵ إلا أنه لم يذكر قصة الحرق ، ولم يذكر سبب عدم ذكره لها؟!

3- ذكرت الرواية عند الطبرى¹⁴⁶ بشقها الأول فقط المتضمن ترويع زينب لكنه لم يذكر قصة أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بحرق من تسبب بترويعها وإسقاط جنينها، السؤال هنا هو لماذا الطبرى لم يذكر الشقيق الثاني الذي ورد عند ابن إسحاق؟ علماً أن مصدر روايته عن ابن إسحاق ، فهل هو غير مقتنٍ بها أم ماذا؟!

ثالثاً: رواية حرق ابنا¹⁴⁷

*ابن أبي شيبة ت235هـ

((حدثنا وكيع قال ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهرى عن عروة عن أسامه ، قال : بعثتى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرض يقال لها أبنا فقال : ائتها صباحاً ثم حرق))¹⁴⁸.

* سند رواية ابن أبي شيبة

1- صالح بن أبي الأخضر هو مولى هشام بن عبد الملك القرشي نزل البصرة قال عنه البخاري : ((صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهرى ، لين))¹⁴⁹ وذكره كذلك في الضعفاء¹⁵⁰ ، وقال ابن معين : ((ليس بشيء))¹⁵¹ ، وذكره النسائي في الضعفاء والمتروكين¹⁵² ، وجعله العقيلي في الضعفاء¹⁵³ وقال ابن أبي حاتم : ((سئل أبو زرعة عن صالح بن أبي الأخضر فقال : ضعيف الحديث ، كان عنده عن الزهرى كتابين أحدهما عرض والآخر مناولة ، فاختلطوا جميعاً فلا يعرف هذا من هذا))¹⁵⁴ ، وذكره ابن حجر في المدلسين¹⁵⁵.

2- أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى ت124 من التابعين ، نزيل الشام ، كان عاملاً لبني أمية¹⁵⁶ ، وفد في حدود سنة (80هـ) على الخليفة عبد الملك بن مروان الذي أعجب بعلمه ووصله وقضى عنه ديناً ، ثم صار مؤدياً لولده هشام ومن جلسائه¹⁵⁷ . وقد عاب عليه بعض العلماء صحبه للخلفاء ، فقد قال ابن مكحول : ((أي رجال هو لو لا إنه أفسد نفسه بصحبة الملوك))¹⁵⁸ ، وقال عنه يحيى القطان : ((مرسل الزهرى

شر من مرسل غيره ، لأنه حافظ وكل ما قدر أن يسمى سمي ، وإنما يترك من لا يحب أن يسميه))¹⁵⁹ . وقال الذهبي : ((يدلس في النار))¹⁶⁰ وذكره ابن العجمي وابن حجر في المدلسين¹⁶¹ .

*متن رواية ابن أبي شيبة

1- اختلف في اسم المدينة فابن أبي شيبة قال(ابنا)، في حين ذكرها اليعقوبي¹⁶² باسم (يبني) اما ابن عبد البر¹⁶³ فذكرها باسم (يبني) ، وربما هنا صحت لتشابه الأحرف وأضيفت النقاط إلى الألف ، وقال ايضاً:(ذا صباح) ولم يذكرها كما وردت عند ابن أبي شيبة والمصادر الأخرى ، فيلاحظ أن ابن عبد البر لم تتضح عنده الرواية اصلاً ، إذ إنه ذكر ذا صباح وكأنه اسم وليس المقصود منه الصباح .

2- المعلوم إن أول سرية قادها أسامة هي عندما كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على فراش الموت ، والذي اعترض فيها الصحابة على قيادته لصغر سنّه ، الأمر الذي جعل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يغضب غضباً شديداً¹⁶⁴ ، إذن فهذه السرية لم تخرج في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟!

3- وردت الرواية مبهمة ، إذ لم تشر إلى عدد أفراد السرية ، ولا السبب الذي من أجله أمر رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) السرية بحرق مدينة (ابنا) ، فهل انهم جمعوا لحرب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو تأمروا عليه أو نقضوا عهده ؟ وهذا ما لم تذكره الرواية ، وحتى لو كانوا كذلك فهل يستحقون الحرق ؟ وهذا ما لم يفعله رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مع كل من فعل ذلك ، بل حتى مع من آذوه كعقبة بن أبي معيط الذي كان من اشد أعداء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومع ذلك فإنه لم يأمر بحرقه ؟ كما إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اعتاد في جميع معاركه أن يأمر القادة قبل البدء بالقتال بأن يدعوهم إلى الله تعالى ، وأن لا يقاتلوا احداً إلا بعد اتخاذ موقف المعادي ، وبالأدهم بالعدوان ، ومن ذلك وصاياه صلى الله عليه وآله لجيش المسلمين :((وإذا لقيتم عدواً للمسلمين فادعوهم إلى إحدى ثلاث ، فإنهم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، ... وادعوهم إلى الإسلام فإن دخلوا فيه فاقبلوه منهم وكفوا عنهم ...))¹⁶⁵ . وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضاً يوصي الإمام علي (عليه السلام) حينما بعثه إلى اليمن : ((يا علي لا تقاتل حتى تدعو إلى الإسلام ، وأيم الله لئن يهد الله (عز وجل) على يديك رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس وغريت ولك ولاؤه))¹⁶⁶ .

4- كذلك فإنه لم يرد في الرواية إنهم محاربون للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فهل يعقل أن يأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالإغارة على ناس آمنين ويأمر بحرقهم؟

5- لم يرد في الرواية ذكر أية قبيلة كانت تقطن في ((ابنا)) ، وهذا ايضاً لم نجده في المصادر.

6- ألم يكن في المدينة أطفال نساء شيوخ ، الذي كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) دائمًا يؤكّد على الرفق بهم، فكانت من وصاياه صلى الله عليه وآلـه وسلم في المعارك هو: (...لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة ...) ¹⁶⁷ ، فكيف هنا يأمر الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بحرق المدينة؟

7- لم تذكر الرواية في أي سنة كانت هذه الغزوة ، وهذا ايضاً ما لم نجده في كتب المغازي والسير وكتب التاريخ.

8- ذكرت الروايات ان المسلمين في اكثر المعارك كانوا يحصلون على الغنائم والسببي ، وكأن غاية المسلمين من تلك المعارك هو الغنائم، واعتداد الرواة على ذكر إحصائيات بعدها ومقدار حصة كل واحد منهم ، فلماذا هنا يحرقوا المدينة ولم يغنموها ، أم إنهم غنموا وسبوا ثم حرقوها؟

9- ذكر ابن عساكر ¹⁶⁸ إن : ((هذا حديث غريب اشتهر بصالح بن أبي الأخضر)).

10- وحاول البعض ¹⁶⁹ تبرير ذلك بالقول إن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لم يأمر بحرق الناس في ابنا ، وإنما المقصود ببيوتهم ومزارعهم، وهذا لا يمكن قوله ايضاً ، إذ إن الرواية لم تذكر السبب الذي دفع الرسول لذلك .

رابعاً: رواية أمر الرسول صلـى الله عليه وآلـه وسلم بحرق رجل من عدوه

* رواية الصناعي

((عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزناد قال : أخبرني حنظلة بن عبد الله الأسلمي أن حمزة بن عمرو الأسلمي صاحب رسول الله صلـى الله عليه وآلـه وسلم حدثه أن رسول الله صلـى الله عليه وآلـه وسلم بعثه ورهطا معه سرية إلى رجل من عدوه ، فقال لهم : إن قدرتم على فلان فأحرقوه في النار ، فانطلقوا حتى إذا تواروا منه ناداهم ، فأرسل إليهم ، فردهم ، فقال لهم : إن قدرتم عليه فاقتلوه ، ولا تحرقوه بالنار ، فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار)) ¹⁷⁰.

* دراسة سند الرواية:

1- ابن جريج: تمت ترجمته وتبيين ضعفه.

2- حنظلة بن عبد الله وقيل إنما اسمه حنظلة بن علي ، ووهم راوي الكتاب عن المصنف ، والدليل على ذلك هو إنه ورد عند احمد بن حنبل باسم حمزة بن علي الإسلامي¹⁷¹ وكذلك جاء ذكره في المصادر الأخرى¹⁷² باسم حنظلة بن علي الإسلامي والذي يروي عن حمزة الإسلامي .

أما متن الرواية الرواية فيلاحظ الآتي:-

1- لم يذكر اسم الشخص الذي أرسلت من أجله السريّة ، ومن أية قبيلة هو؟ فمن المعلوم إن هذا الشخص يقطن في قبيلة، فمن هي تلك القبيلة؟ وما موقفها من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن الإسلام؟ ولا سيما إنها ذكرت انه رجل من عدوه ، ففيتضح انهم في حالة حرب مع المسلمين بينما نجده في مصدر آخر إنه رجل من عذرة¹⁷³ التي يتضح من خلال الروايات أن موقفها من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والإسلام إيجابي ، ففي غزوة دومة الجندل في السنة الرابعة للهجرة كان الدليل من بني عذرة¹⁷⁴ ، كما إن سيد بني عذرة حمزة بن النعمان كان أول من قدم على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أهل الحجاز بصدقة قومه¹⁷⁵، فإذا كان الشخص الذي أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بحرقه من بني عذرة فإنه لا داعي أن يبعث سريّة ، والأولى ان يرسل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى سيد بني عذرة يطلب منه تسليم ذلك الرجل لينال جزاءه على ما ارتكبه ان ارتكب ذنبا إلا أن الرواية لا تنكر ذلك .

2- السؤال كيف عرفت السريّة الشخص الذي قصده الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، إذ إنه لم يذكره لهم ، فقط ذكر ان قدرتم على فلان ، وربما حذف من قبل الرواة أو النساخ أو المؤرخين أنفسهم، فهل هو تصرف من الرواية أو من المؤلف بعدم ذكر الشخص المعنى؟ ولم تذكر السبب ، ومدى الجرم الذي ارتكبه حتى استحق الحرق بالنار؟ وما سبب تراجع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عن قرار الحرق؟! كما ان الرواية نفسها وردت عند البيهقي¹⁷⁶ وبنفس مصدر الرواية إلا إنها ذكرت إن رسول الله أرسل رجلاً أي إن حمزة بن عمرو الإسلامي لم يكن من ضمن السريّة ، وذلك حسبما ورد في رواية الصناعي؟ ثم من هذا الرجل ألم يكن له اسم ، ولا سيما إنه صحابي، فكيف أغفل اسمه؟! يلاحظ الإبهام في الروايات التي ورد فيها عقوبة الحرق؟

3- لماذا لم يخبرهم الرسول من البداية بقراره ، وإنما تركهم يذهبوا ثم أرسل إليهم فردهم ليخبرهم بقراره الجديد، فهل سها في حكمه؟ فمعلوم إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) معصوم عن السهو والخطأ، ((لا ينطق عن الهوى))، يلاحظ في هذه الرواية تزيد أن توضح أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يسهو ويخطأ لذلك عندما وجد أن قراره غير صائب حاول أن يصحح ذلك فأرسل إلى السريّة وأرجعها وخبرها بقراره الجديد، السؤال هنا ماذا لو لم يستطع اللحاق بالسريّة وقاموا بحرق الرجل فهل يكون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اخطأ في الحكم والعياذ بالله؟!

خامساً: رواية احرق شجرة اعتلاها رجل

*((عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزناد قال : أخبرني عامر الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً إلى ناس ، وأمرهم أن يقتلوهم كلهم إن قدروا عليهم ، فجاء البشير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره أنهم صبحوهم فجعلوا يقتلونهم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتهش لما هو يخبره ، فيبينما هو كذلك قال الرجل : فمر رجل فسعى حتى رقي في شجرة طويلة ضخمة ، فرميـناه بالنبل وهو فيها ، ثم أوقـنا نارا ، وأحرقـنا الشجرة ، قال : غضـ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر له الإحرـق بالنـار ، قال الرجل : فـ سقطـ الرجل ، فإذاـ هوـ قدـ كانتـ النـبلـ قـتـلـتهـ))¹⁷⁷.

*الرواية مقطوعة السند فالشعبي من الذي أخبره؟

1- الرواية مبهمة ، إذ لم تشر إلى السرية التي أرسلها الرسول (صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلمـ) ، ومن هو قائدـها وما عـدـها ، وهو ما اعتـدـنا عليهـ فيـ الروـاـيـاتـ عندـ ذـكـرـ آـيـةـ سـرـيـةـ؟

2- ذكرـتـ أنـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ بـعـثـ بـعـثـاـًـ إـلـىـ نـاسـ ،ـ وـأـمـرـهـ أـنـ يـقـتـلـهـمـ كـلـهـمـ إـنـ قـدـرـواـ عـلـيـهـمـ ،ـ فـمـنـ هـمـ هـؤـلـاءـ النـاسـ؟ـ وـمـنـ آـيـةـ قـبـيلـةـ هـمـ؟ـ وـمـاـ هـوـ مـوـقـفـهـ مـنـ الرـسـولـ؟ـ وـمـاـ هـوـ جـرـمـهـ؟ـ فـهـلـ كـانـواـ مـعـلـنـينـ الـحـرـبـ عـلـىـ رـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ أـوـ نـاقـصـيـ عـهـدـ أـوـ اـعـتـدـواـ عـلـىـ أـحـدـ أـوـ كـانـواـ مـنـ يـحـرـضـ عـلـىـ قـتـالـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ ،ـ فـلـمـ يـرـدـ فـيـ الرـوـاـيـةـ مـاـ يـؤـكـدـ ذـلـكـ؟ـ

3- وـرـدـ فـيـ الرـوـاـيـةـ إـنـ رـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ أـمـرـ بـقـتـلـهـمـ جـمـيـعـاـًـ وـلـمـ يـسـتـشـنـ أـحـدـاـ ،ـ وـهـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ قـبـولـهـ ،ـ إـذـ إـنـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ فـيـ كـلـ الـحـرـوبـ كـانـ يـأـمـرـ الـقـادـةـ اـنـ يـبـدـأـواـ أـوـلـاـ بـدـعـوـةـ النـاسـ إـلـىـ إـلـاسـلـامـ ،ـ وـإـنـ لـاـ يـقـاتـلـواـ أـحـدـاـ إـلـاـ بـعـدـ اـتـخـاذـ مـوـقـفـ الـمـعـادـيـ ،ـ وـبـادـهـمـ بـالـعـدـوـانـ.

4- ذـكـرـتـ الرـوـاـيـةـ أـنـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ أـصـدـرـ أـوـمـرـهـ بـإـبـادـةـ هـؤـلـاءـ النـاسـ وـالـقـضـاءـ عـلـيـهـمـ ،ـ فـقـدـ ذـكـرـتـ أـنـهـ:ـ ((أـمـرـهـ أـنـ يـقـتـلـهـمـ كـلـهـمـ إـنـ قـدـرـواـ عـلـيـهـمـ))ـ ،ـ فـهـذـاـ يـتـعـارـضـ مـعـ مـاـ عـرـفـ عـنـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ مـنـ رـحـمـةـ ،ـ وـهـذـاـ جـاءـ فـيـ الـآـيـةـ الـقـرـآنـيـةـ:ـ ((وـمـاـ أـرـسـلـنـاـكـ إـلـاـ رـحـمـةـ لـلـعـالـمـيـنـ))¹⁷⁸ـ ،ـ وـكـذـلـكـ قـوـلـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ بـعـدـ أـنـ كـسـرـتـ رـبـاعـيـتـهـ وـشـجـ وـجـهـ فـيـ مـعـرـكـةـ أـحـدـ:ـ ((الـلـهـ أـهـدـ قـومـيـ فـإـنـهـ لـاـ يـعـلـمـونـ))¹⁷⁹ـ !ـ

كـأنـ الرـوـاـيـةـ تـرـيدـ أـنـ تـوضـحـ أـنـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ يـحـبـ القـتـلـ وـالـدـمـاءـ ،ـ وـإـنـهـ بـعـيدـ كـلـ الـبـعـدـ عـمـاـ وـصـفـهـ بـهـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ مـنـ الرـحـمـةـ وـالـرـأـفـةـ.

5- إـنـهـ إـبـادـةـ جـمـاعـيـةـ ،ـ فـكـيفـ يـبـتـهـشـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ)ـ بـذـلـكـ ،ـ فـهـلـ جـاءـ إـلـاسـلـامـ لـقـتـلـ النـاسـ وـإـبـادـتـهـمـ؟ـ!ـ ثـمـ ذـكـرـتـ الرـوـاـيـةـ بـيـنـمـاـ الرـسـولـ فـرـحـ لـقـتـلـ أـوـلـئـكـ النـاسـ ،ـ إـلـاـ إـنـهـ سـرـعـانـ مـاـ غـضـ لـقـيـامـ السـرـيـةـ بـإـيقـادـ

نار لحرق الشجرة التي تعلق فيها رجل ، فهل من المعقول أن يبشر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لإبادة أولئك الناس ، ويغضب لحرق شجرة اعتلاها أحدهم فغضب الرسول عندما ذكر له الإحرق بالنار؟

6- أيضاً إنه لابد من وجود نساء وأطفال مع هؤلاء الناس ، فيتضح من الرواية أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يستثن أحداً ، وهذا ينافي مع ما مر من وصايا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو عدم قتل النساء والأطفال والشيوخ؟

سادساً: رواية حرق بيت سويم اليهودي

*ابن هشام ت 218هـ

((قال ابن هشام : وحدثني الثقة عن حدثه ، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حaritha ، عن أبيه ، عن جده ، قال : بلغ رسول الله صلي الله عليه وسلم ، أن ناساً من المنافقين يجتمعون في بيت سويم اليهودي ، وكان بيته عند جاسوم¹⁸⁰ ، يثبطون الناس عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، فبعث إليهم النبي صلي الله عليه وسلم طلحة بن عبيد الله في نفر من أصحابه ، وأمره أن يحرق عليهم بيت سويم ، ففعل طلحة . فاقتصر الضحاك بن خليفة¹⁸¹ من ظهر البيت ، فانكسرت رجله ، واقتصر أصحابه ، فأفلتوا ، ،))...¹⁸².

- دراسة السند

1- بعض الرواية مجاهيل ، إذ ذكر انه حدثه الثقة فمن هو الثقة؟ ولماذا لم يذكر اسمه ؟ والثقة نقل عن رواة لم يذكروهم أيضاً؟!

2- محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله القرشي ثم التيمي ذكره الذهبي قائلاً : ((محله الصدق لا يحتاج به))¹⁸³ أما ابن حجر فقال : ((صدق يخطأ)).¹⁸⁴

3- إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حaritha بن النعمان الأنصاري ذكره ابن أبي حاتم دون ذكر مدحأ أو قدحأ فيه¹⁸⁵.

4- إبراهيم بن عبد الله بن حaritha بن النعمان الأنصاري لم يترجم له من قبل كتب الطبقات وكتب الجرح والتعديل ويدرك فقط أن ابنه إسحاق يروى عنه¹⁸⁶.

5- عبد الله بن حaritha بن النعمان الأنصاري ذكره ابن أبي حاتم دون ذكر شيء عن وثاقته من عدمها ، واكتفى بالقول بأنه روى عن النبي صلي الله عليه وآله وسلم¹⁸⁷ ، وكذلك الحال عند ابن عبد البر فإنه أيضاً لم يذكر شيئاً عن وثاقته من عدمها مكتفياً بالقول: ((إن له صحبة ورواية))¹⁸⁸.

مناقشة متن الرواية

طرح أحد الباحثين عدداً من الأسئلة حول هذه الرواية وأجاب عنها¹⁸⁹ ونتفق مع ما طرحته من الأسئلة التي كانت بمثابة التشكيك بالرواية، وهي:-

1- لماذا أمر النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) بإحرق البيت على أولئك المجتمعين ؟ ! ألم يكن يكفي أن يأمره بأن يأتيه بهم ليعاقبهم على رؤوس الأشهاد ؟ ! وألا يتناهى ذلك مع ما أعلنه «صلى الله عليه وآله» أكثر من مرة بقوله : لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ؟ ! وألا يعتبر إحراق البيت عليهم إتلافاً لمال يمكن أن يتحقق الغرض بدون إتلافه ؟ !

2- لماذا لم يتثبت الأمر من المتهمين أنفسهم ، ولم يفصح المجال لهم للدفاع عن أنفسهم¹⁹⁰ ؟ !

3- إذا كان رسول الله قد أمر بذلك كله ، أو هم به ؛ فكيف نوفق بين أمره هذا وبين فتوى الفقهاء بالحرمة ، أو بالكراء ؟ ! . بل لقد ورد : أنه((صلى الله عليه وآله وسلم)) كان حين يرسل سرية ، يوصيهم بأن لا يقطعوا شجراً إلا أن يضطروا إليها. وعن ثوبان : إنه سمع رسول الله ((صلى الله عليه وآله وسلم)) يقول : ((من قتل صغيراً ، أو كبيراً ، أو أحرق نخلاً ، أو قطع شجرة مثمرة ، أو ذبح شاة لاتها بها ، لم يرجع كفافاً))¹⁹¹. يضاف إلى ذلك أن اليهود أنفسهم قد اعترضوا على النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) بأنه ينهى عن الفساد ، فلم يقطع النخل ؟!¹⁹².

أما الإجابات التي طرحتها الباحث على الأسئلة أعلاه فإننا لا نتفق معه ، لأنه ناقض نفسه بنفسه في بعض الأحيان ، ومن هذه الإجابات التي سنرد عليها في مواضعها:-

1- البيت ليهودي قد نقض عهده ، فلم يبق له ولا لبيته حرمة¹⁹³ . وللرد على ذلك يمكن القول إنه لم يعهد عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في غزواته لليهود الذين نقضوا العهد أن أمر بإحراق بيوتهم أو حتى معابدهم بل انه كان يوصي بعدم الحرق ، وهو ما أشار إليه الباحث في أعلاه ، فلماذا يحرق بيت سويلم؟!

2- إن إبقاء البيت ، والاكتفاء بالاستيلاء عليه سوف يبقى أطماع المنافقين تحوم حوله ، وسيكون ذريعة لإثارة الشعور ، ولو بصورة الوسوسة الخفية للناس ، بأنه قد أخذ ظلماً ، أو أن الأمر لم يكن يستوجب مصادرة البيت ، وفي ذلك تشكيك بصوابية فعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ويتضمن خدشاً في هيبته ، وفي عدله

وقداسته .¹⁹⁴ وهذا يتناقض مع ما حصل في كثير من غزوات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم التي حصل فيها على الغنائم المختلفة ، ولاسيما ما حصل في غزواته ليهود المدينة الذين نقضوا عهدهم معه .

3- إن النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) هدم مسجد ضرار ، ولم يكتف بالإعلان عن إدانة النفاق وأهله ، أو نحو ذلك ، كما إن الله سبحانه قد خسف بقارون وبداره ، وأتى على قرية لوط فجعل عاليها سافلها¹⁹⁵ . وللرد على ذلك يمكن القول إنه كان بإمكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يهدم بيت سويم اليهودي بدلاً من إحراقه كما فعل مع مسجد ضرار الذي استشهد به الباحث.

4- ولعل سبب اختيار النبي ((صلى الله عليه وآله وسلم)) أسلوب الإحراق هنا هو : إن ذلك كان أرهب للعدو ، وأبعد للسمع ، وأثبت في الذاكرة ، وأوقع في النفوس)).¹⁹⁶ إن هذا التعليل ينافق النص القرآني ، إذ قال تعالى : ((أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَذَّوَ اللَّهُ وَعَذَّوْكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ...)).¹⁹⁷

سابعاً: التهديد بحرق من لا يحضر لصلاة

*ابن حنبل ت 241 هـ

((حدثنا عبد الله حدثي أبي ثايزيد ابن أبي ذئب عن الزبرقان ان رهطا من قريش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى فقال هي العصر فقام إليه رجالان منهم فسألاه فقال هي الظهر ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه فقال هي الظهر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر بالهجر ولا يكون وراءه الا الصف والصفان من الناس في قائلتهم وفي تجارتهم فأنزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى وقوموا لله قانتين قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهيin رجال أو لأحرقن بيوتهم)).¹⁹⁸

*دراسة سند الرواية

1- الرواية مرسلة

2- يزيد بن أبي ذئب : لم نعثر على ترجمته في المصادر المتوفرة بين أيدينا ، ولم يرد له ذكر سوى في هذه الرواية.

3- الزبرقان اختلف في اسمه ، فذكر باسم الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري ، ومرة باسم الزبرقان بن عبد الله بن أمية الضمري ، وذكر ابن حجر أنهما اثنان وليس واحداً¹⁹⁹ ، وعاد وذكر في كتابه تهذيب التهذيب عند

ترجمته انه واحد بقوله: ((الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري ، ويقال ابن عبد الله بن عمرو بن أمية)) ، وذكر انه كان يروي المراسيل عن أسامة وزيد ولم يسمع منهما²⁰⁰.

*متن الرواية

1-السؤال هنا من هم الرهط الذي مر به زيد بن ثابت ؟ ألا يعرفهم ، ولماذا لا يذكر أسماءهم ، ومن الغلامان والرجلان اللذان سأله ، ولماذا يسأل الغلامان زيداً ثم يسألأسامة ألم يقتعوا بقول زيد ؟؟

2-كيف يهدد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالحرق وإنه نهى عن ذلك بأحاديث وردت عنه (صلى الله عليه وآله وسلم)؟!

3-كيف يهدد الرسول بالحرق قبل أن يعرف سبب عدم قدومنه للصلوة ؟ ربما إنهم كانوا مرضى أو سبب ما منعهم من القدومنه؟

4-ربما أدوا الصلاة في بيوتهم ، وهذا لا يعني عدم التزامهم بواجبهم اتجاه الله تعالى ورسوله ، ولا سيما أن هناك أحاديث وردت عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أكد فيها على فضل الصلاة في البيت ، منها قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((اجعلوا من صلاتكم في بيتكم ولا تتخذوها قبورا))²⁰¹ ، وايضاً قال : ((إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا))²⁰²، وايضاً قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت))²⁰³ ، وغيرها الكثير التي تؤكد على فضل الصلاة في البيت.

5-كما إنه ورد حديث عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عمن يسمع النداء وكان فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له ، ويلاحظ هنا أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يستعمل التهديد الآني -الدنيوي- وإنما ذكر بأن صلاته لا تقبل ، كذلك وضح ربما هناك أسباب تمنع الشخص من أداء الصلاة ، ورغم ذلك فإنه لم يهدد بالحرق.

6- أكد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في أحدياته على وجوب نصيحة المسلم ومن ذلك قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((الدين النصيحة ...))²⁰⁴ ، وهذا الحديث يناقض الرواية أعلاه كون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هددتهم بالحرق ، فرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يؤكّد على ضرورة النصيحة فكيف يقوم بالتهديد بالحرق حتى قبل أن يعرف السبب الذي منعهم من القدومنه لأداء الصلاة.

7- إن الله تعالى أكد أن مهمة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) البلاغ ، وأنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس مسؤولاً عنهم ، قال تعالى : ((مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا تَكُثُّمُونَ))²⁰⁵ .

*ثامناً: روایة حديث الرسول(صلى الله عليه وآلها وسلم) من حرق حرقناه

-روایة البیهقی ت458ھ

((روينا عن بشر بن حازم عن عمران بن يزيد بن البراء عن أبيه عن جده ان النبي صلی الله علیه وسلم قال من عرض عرضنا له ومن حرق حرقناه ومن غرق غرقناه (وهو فيما أنبأ نيه) أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن هارون بن منصور ثنا عثمان بن سعيد عن محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا بشر - ذكره))²⁰⁶.

-روایة الطوسي ت460ھ

((روى البراء بن عازب ، عن النبي علیه السلام أنه قال : من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه))²⁰⁷ .

مناقشة سند الرواية

1- الرواية مرسلة.

2- بشر بن حازم اختلف في اسمه فقيل باشر بن حازم²⁰⁸ في حين ذكره ابن ماكولا بأنه باشر بن حازم ، ويبدو أن هناك تصحيفاً في اسم أبيه ، إذ وضعت نقطة فوق الحاء فاصبحت خاء ، وقيل أبو حازم ، وقيل ناشر ، وقيل ابن ناشر²¹⁰ ، وذكر ابن أبي حاتم والزيلعي بأنه ((شيخ مجهول))²¹¹ .

3- عمران بن يزيد بن البراء لم يرد له ذكر في كتب التراجم أو كتب الجرح والتعديل إلا عند النوي الذي وصفه بالجهالة²¹² ، علمًا أنه لم يُذكر إلا في هذه الرواية.

4- محمد بن هارون بن منصور لم يترجم له غير ابن عساكر ، وقال عنه : ((محمد بن هارون بن منصور يعرف بابن برية الهاشمي من ولد أبي جعفر المنصور ، كان يضع الحديث))²¹³ .

5- على الرغم من ذكر البیهقی لهذه الرواية إلا أنه ضعفها بقوله : ((وفي هذا الإسناد بعض من يجهل))²¹⁴ ، كما ضعف ابن حجر سند الرواية بقوله : ((وفي إسناده من لا يعرف))²¹⁵ .

وعند مناقشة متن الرواية فتسجل عليه بعض الملاحظات منها :

أ- أشارت بعض المصادر إلى أن عبارة (من حرق حرقناه) وردت في خطبة زياد ابن أبيه ولم تكن حديثاً للرسول (صلى الله علیه وآلها وسلم) ، إذ ذكر أبو حنيفة ذلك قائلاً : ((هذا لا يثبت مرفوعاً ، وإنما هذا كلام زياد

في خطبته...))²¹⁶ ، أما الذهبي فقال ايضاً: ((إن هذا لا يصح ، بل قاله زiad في خطبته))²¹⁷. ويدرك أن هذه الخطبة ألقاها زiad بن أبيه في البصرة (سنة 45هـ) وهي الخطبة البتراء²¹⁸ ، إذ قال ما نصه: (...قد أحدثنا لكل ذنب عقوبة فمن غرق قوماً غرقته ، ومن حرق على قوم حرقناه...))²¹⁹.

ب- إن ما ذكر بشأن هذه العبارة يتناقض مع ما ورد عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من أحاديث أخرى ومنها قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): ((لا تعذبوا بعذاب الله))²²⁰.

ج- فضلاً عن هذا كله لم يرد ما يثبت أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد قام بالحرق وهذا دليل آخر على عدم صحة هذا الحديث.

الخاتمة

تم التوصل من خلال البحث إلى جملة من النتائج يمكن إجمالها بالآتي:

1- اتضح من خلال البحث أن عقوبة الحرق لا تشمل فقط على إضرام النار في الشخص أو المكان وإنما يتعدى ذلك إلى تعرض الجسم إلى شيء آخر محمي بها ومدى تأثيره فيها وتغير حالته ودليل ذلك قوله تعالى : ((يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمْ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ))²²¹.

2- عرفت عقوبة الحرق عند الأقوام القديمة غير العربية ، إذ استخدمت من قبل الطواغيت كعقوبة تعسفية في بعض الأحيان أو إنها تُستخدم كعقوبة رادعة للحد من الجرائم في أحيان أخرى ، ولا سيما في بعض الشرائع والقوانين القديمة العراقية أو الرومانية.

3- عرفت عقوبة الحرق كذلك عند العرب قبل الإسلام سواء في جنوب الجزيرة العربية أم في شمالها ، وبخاصة في الصراع الديني أو الصراع السياسي ، واتسمت بالأسلوب التعسفي الإجرامي .

4- إن عقوبة الحرق هي عقوبة إلهية ، وإن الله تعالى هو أول من عاقب بها أو هدد باستعمالها مع الذين يعصون أوامره تعالى وبين أن مصيرهم نار جهنم.

5- إن كل الروايات الواردة التي أشارت إلى أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر بالإحرق كانت ضعيفة السند والمعنى ومن ثم لا يمكن أن يُعمل عليها كثيراً ، ولا سيما أنها أعطت صورة مشوهة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهي صورة المتعطش للقتل والدماء والاستبشار بقتل الناس ، وهو خلاف لما عُرف عنه وبما وصفه به الله تعالى ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)) ، وهي خلاف أيضاً لما ورد في وصاياه (صلى الله عليه وآله وسلم) للصحابة : فإذا لقيتم عدواً للمسلمين فادعوه إلى إحدى ثلات ، فإنهم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، ... وادعوه إلى الإسلام فإن دخلوا فيه فاقبلوه منهم وكفوا عنهم ...))²²². وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ((يَا عَلِيٌّ لَا تَقْاتَلْنَ حَتَّى تَدْعُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَئِمَّةُ الْأَئِمَّةِ لَئِنْ يَهُدِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى يَدِكِ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ وَلَكَ لَوْفَهُ))²²³.

6- ومن جانب آخر بيَّنت الروايات أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) متعدد في اتخاذ القرارات ، وإنَّه يصيب ويخطأ في اتخاذها ، وهذا غير ممكن ، إذ إنه يتعارض مع ما وصفه به الله تعالى : ((وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْهَوَى)).

7- أَكَّدَ الرَّسُولُ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في روايات عَدَةٍ عَلَى النَّهْيِ عَنِ اسْتِخْدَامِ هَذِهِ الْعَقُوبَةِ.

هَوَامِشُ الْبَحْثِ

¹ ابن منظور، لسان العرب، 42/10.

² التوبة، 34-35.

³ النمرود : هو ملك بابل واسم النمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح وقيل نمرود بن فالح بن صالح بن ارفخشاد بن سام بن نوح ، كان أحد ملوك الدنيا استمر في ملكه أربعين سنة وكان قد طغى وبغي وتجبر وعتا وآخر الحياة الدنيا وادعى لنفسه الربوبية. ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، 171/1.

⁴ ابن الجوزي، المنتظم، 1/261.

⁵ الانبياء، 68.

⁶ ابن حزم، المحلى، 11/384.

⁷ هود، 84، 94.

⁸ الزبيدي، تاج العروس، 4/130.

⁹ لَزِمَّ مَكَانَةً فَلَمْ يَبْرُدْ ، أو وَقَعَ عَلَى صَدْرِهِ ، أَجْسَادًا مُلْقَاءَ فِي الْأَرْضِ . أَيْ : أَصَابُهُمُ الْبَلَاءُ فَبَرَّكُوا فِيهَا . وَالْجَاهِمُ : الْبَارِكُ عَلَى رِجْلِيهِ كَمَا يَجْهُمُ الطَّيْرُ ، الزبيدي، 92/16.

¹⁰ مقائل بن سليمان، التفسير، 2/124؛ السمرقندى، التفسير، 2/160؛ الطبرى، جامع البيان، 12/88؛ الطوسي، التبيان، 7/369.

¹¹ يشوع اصحاب: 7:15.

¹² سفر اللاويين: 9:21.

¹³ سفر التكوين: 38:24.

¹⁴ الشيرازي،الامثل ،87/20.

¹⁵ انطيوخس الرابع أو "أبيفانيس" ملك سوريا من 175 - 163 ق . م . وقد أراد أن يمحق الديانة اليهودية فثار المكابيون ضده . ينظر : عبدالملاك وآخرون ، قاموس الكتاب المقدس ، ص126.

¹⁶ ابن خلدون، تاريخ،2/134.

¹⁷ ويلز،معالم تاريخ الانسانية،ص370.

¹⁸ ينظر:حسين ، مملكة ليديا ، ص307.

¹⁹ وهي إحدى الممالك الساحلية اليونانية ، تقع غرب بلاد الأناضول ، غرب بحر ايجية ، ويشمل جزء منها حالياً محافظة أزمير التركية ، سقطت بيد الفرس الاخميين في عهد كورش الثاني (558-530ق.م).ينظر:حسين ، مملكة ليديا ، ص307.

²⁰ هيرودوت، تاريخ،ص70.

²¹ هيرودوت،تاريخ،ص224.

²² عبد الملك وآخرون ،قاموس الكتاب المقدس،ص899.

²³ دیورانت، قصة الحضارة،ص307.

²⁴ دیورانت، قصة الحضارة ، ص223.

²⁵ هيرودوت،تاريخ،ص179.

²⁶ فخار، عقوبة الاعدام، ص19 .

²⁷ فودة، حقوق الانسان، ص 86 .

²⁸ دیورانت، قصة الحضارة ،ص223.

²⁹ دیورانت، قصة الحضارة ،ص223.

³⁰ هنا،30 طريقة للموت ، ص26.

³¹ هنا،30 طريقة للموت ، ص27.

³² هنا،30 طريقة للموت ، ص26.

³³ ويلز ، معالم تاريخ الانسانية،3/714.

³⁴ ينظر: الفضل،تاريخ القانون، ص.94؛ السليفاني، عقوبة الإعدام في الفقه الإسلامي، ص.24.

³⁵ هيرودوت، تاريخ،ص181.

³⁶ رشيد، الشرائع العراقية القديمة، ص.93.

³⁷ كاهنات المعابد المكرسات حياتهن لل المعبد والآله. ينظر: الذهب، الكاهنات في العصر البابلي القديم،ص26-33.

³⁸ سليمان، نماذج من الكتابات المسمارية-الجزء الأول النصوص القانونية، ص133-134 .

³⁹ للمزيد من الإطلاع حول كاهنات المعابد ومنها الإينتوم، في معتقدات العراق القديم، ينظر: الذهب، الكاهنات في العصر البابلي القديم، ص26-33.

⁴⁰ رشيد، الشرائع العراقية القديمة، ص117.

⁴¹ جواد علي، المفصل،6/158.

- ⁴² ذو نواس بن أسعد ، وكان اسمه زرعة آخر ملوك حمير في اليمن وكان ملك ثمانيا وستين سنة . ، كان يدين باليهودية ، فزحف النجاشي (ملك الحبشة) وكان على النصرانية بجيش كبير ، فقاتلته ذو نواس وانهزم ، وخاف الأسر فأطلق جواده نحو البحر ، فألقى نفسه راكبا فمات غريقا .*اليعقوبي*، تاريخ،1/200؛*الزركي*، الاعلام،3/8.
- ⁴³ المسعودي، مروج الذهب،1/80-81.
- ⁴⁴ البروج،4-5-6-7-8.
- ⁴⁵ ابن قتيبة المعرف،ص642.
- ⁴⁶ انساب الاشراف،11/366.
- ⁴⁷ الجوهرى، الصحاح،4/1457؛*الميداني*، مجمع الامثال،1/12؛*ابن منظور*،*لسان العرب*،10/42.
- ⁴⁸ هلال بن ربيعة بن زيد منا بن عامر .*بنظر*:*ابن قتيبة*،*المعارف*،ص95.
- ⁴⁹ ابن قتيبة،*المعارف*، ص95.
- ⁵⁰ ابن قتيبة،*المعارف*، ص647.
- ⁵¹ ابن منظور ،*لسان العرب*،10/42.
- ⁵² مجمع الامثال،1/12.
- ⁵³ *لسان العرب*،10/42.
- ⁵⁴ الملاح، الوسيط في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص191.
- ⁵⁵ *المعارف*، ص646.
- ⁵⁶ جواد علي ، المفصل،3/189.
- ⁵⁷ السهيلي،*الروض الانف*،1/33.
- ⁵⁸ الجوهرى ، الصحاح،4/1457؛*ابن منظور*،*لسان العرب*،10/42.
- ⁵⁹ سويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي .*بنظر* : ابن حزم ، جمهرة انساب العرب ، ص232.
- ⁶⁰ ابن حبيب،*المنمق*،ص240-242.
- ⁶¹ *الميداني*، مجمع الامثال،1/12.
- ⁶² البلاذري ، انساب الاشراف،3/394.
- ⁶³ التوبة،آية،63.
- ⁶⁴ مقاتل بن سليمان ،*التفسير*،2/55.
- ⁶⁵ التوبة،آية،34-35.
- ⁶⁶ الطبرى ،*جامع البيان*،10/151.
- ⁶⁷ التوبة،آية،68.
- ⁶⁸ الطوسي ،*التبیان*،5/254.
- ⁶⁹ التوبة،آية،81.
- ⁷⁰ الطوسي ،*التبیان*،5/269.
- ⁷¹ الحج،آية،19-22.
- ⁷² مقاتل بن سليمان،*التفسیر*،2/380.

- ⁷³ الطور، آية، 11-16.
- ⁷⁴ النساء، آية، 14.
- ⁷⁵ السمرقندى، التفسير، 3/484.
- ⁷⁶ البلد، آية، 2019-.
- ⁷⁷ الطبرى، جامع البيان، 30/260.
- ⁷⁸ البينة، آية، 6.
- ⁷⁹ الطبرى، جلمع البيان، 30/335.
- ⁸⁰ القارعة، آية، 2، 10، 11.
- ⁸¹ السمعانى، التفسير، 6/274.
- ⁸² المسد، آية، 1-5.
- ⁸³ السمرقندى، التفسير، 3/606-607.
- ⁸⁴ جامع البيان ، 6/281-282.
- ⁸⁵ احمد بن حنبل، المسند، 3/186؛ البخارى، صحيح البخارى، 8/19؛ النسائي، السنن، 1/158.
- ⁸⁶ احمد بن حنبل، المسند، 3/170؛ البخارى، صحيح البخارى، 1/64؛ مسلم ، صحيح مسلم، 5/102؛ النسائي، السنن، 1/160.
- ⁸⁷ البخارى، صحيح البخارى، 7/20؛ البيهقي، السنن الكبرى، 8/28.
- ⁸⁸ الواقدى، المغازي، 1/570، النسائي، السنن، الكبرى، 2/294-295؛ ابن الجوزى، المنتظم، 3/264.
- ⁸⁹ الواقدى، المغازي، 1/570، ابن سعد، الطبقات، 2/93؛ ابن الجوزى، المنتظم، 3/264.
- ⁹⁰ الطبرانى، مسنـد الشاميين، 4/21.
- ⁹¹ الشوكانى، نيل الأوطار، 7/335.
- ⁹² الواقى، المغازي، 1/570، ابن سعد، الطبقات، 2/93.
- ⁹³ الفيض الكاشانى، التفسير الصافى، 2/31؛ الحوizى، تفسير نور التقلىن، 1/621.
- ⁹⁴ احمد بن حنبل، المسند، 3/198؛ مسلم، صحيح مسلم، 5/101؛ البخارى، صحيح البخارى، 8/18. النسائي، السنن، 1/130.
- الطبرى، جامع البيان، 6/282.
- ⁹⁵ الواقدى، المغازي، 1/570، النسائي، السنن، الكبرى، 2/294-295.
- ⁹⁶ مقايل بن سليمان، التفسير، 1/297؛ الفيض الكاشانى، التفسير الصافى، 2/31.
- ⁹⁷ الطبرى، جامع البيان، 6/282.
- ⁹⁸ ابن سعد، الطبقات الكبرى، 6/22.
- ⁹⁹ الواقدى، المغازي، 1/570، ابن سعد، الطبقات، 2/93.
- ¹⁰⁰ المغازي، 1/570.
- ¹⁰¹ النحاس، معانى القرآن، 4/51؛ الجصاص، أحكام القرآن، 3/252؛ العياشى، التفسير، 2/274؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 10/45؛ ابن كثير، التفسير، 2/614؛ أبي حيان ، البحر المحيط، 5/485؛ الشعابى، الجواهر الحسان، 3/448.
- ¹⁰² سورة النحل، آية 126.
- ¹⁰³ الطبرانى، المعجم الكبير، 1/100.

- ¹⁰⁴ المغازي،1/570.
- ¹⁰⁵ المحلي،369/9.
- ¹⁰⁶ الطبسي، النفي والتغريب،ص383.
- ¹⁰⁷ الطبسي، النفي والتغريب ، ص383.
- ¹⁰⁸ الطبرى،جامع البيان،6/286؛ابن العربي،أحكام القرآن،2/92؛القرطبي،الجامع لأحكام القرآن،6/150؛التعلبي،الكشف والبيان،4/56.
- ¹⁰⁹ فتح الباري،1/293.
- ¹¹⁰ المغازي،2/857.
- ¹¹¹ المغازي،2/858.
- ¹¹² المصنف،5/214.
- ¹¹³ السيرة،2/480-482.
- ¹¹⁴ النجم ، اية ،4-3 .
- ¹¹⁵ تقييح مباني الاحكام،ص328.
- ¹¹⁶ المائدة،33.
- ¹¹⁷ المغازي،2/858.
- ¹¹⁸ الطبقات ، 5/498 .
- ¹¹⁹ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ، 1/52 .
- ¹²⁰ الثقات ، 6/403 – 404 .
- ¹²¹ تاريخ أسماء الثقات ، ص 9 .
- ¹²² ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، 1/52.
- ¹²³ تذكرة الحفاظ ، 1/265 – 262 .
- ¹²⁴ تذكرة الحفاظ ، 1/262 – 265 .
- ¹²⁵ التبيين لأسماء المدلسين،ص28.
- ¹²⁶ معرفة الثقات ، 2/104 .
- ¹²⁷ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ، 5/356 .
- ¹²⁸ الثقات ، 7/93 .
- ¹²⁹ الكامل ، 5/289 .
- ¹³⁰ تذكرة الحفاظ ، 1/170 .
- ¹³¹ ابن حجر ، طبقات المدلسين ، ص 41 .
- ¹³² تهذيب التهذيب : 1/617 ؛ طبقات المدلسين : ص 41 .
- ¹³³ المغني في الضعفاء،2/567؛ ميزان الاعتدال،4/488؛الاصابة،6/412؛تهذيب التهذيب،12/9.
- ¹³⁴ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، 2 / 417 .

- ¹³⁵ ابن شهر آشوب ، المناقب ، 1 / 289 ؛ ابن أبي الحديد ، الشرح ، 1 / 360 ؛ الشيرازي : كتاب الأربعين في إمامية الأئمة الطاهرين، ص 296 ؛ شرف الدين ، أبو هريرة ، ص 186 .
- ¹³⁶ ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، 67 / 343 ؛ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، 2 / 343 .
- ¹³⁷ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، 2 / 437 - 438 ؛ شرف الدين، أبو هريرة ، ص 186 .
- ¹³⁸ الذهبي : تاريخ الإسلام ، 4 / 355 ؛ ابن حجر ، الإصابة ، 7 / 360 .
- ¹³⁹ الذهبي ، سير إعلام النبلاء ، 2 / 439 - 442 ؛ شرف الدين ، أبو هريرة ، ص 49 .
- ¹⁴⁰ أبو رية،شيخ المضييرة أبو هريرة ، ص 91 - 92 .
- ¹⁴¹ ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، 67 / 343 ؛ نجاح الطائي ، يهود بثوب الإسلام ، ص 108 .
- ¹⁴² ابن عبد البر،الاسعاب،4/1923.
- ¹⁴³ المقريزي ، امتاع الاسماع ، 343/5.
- ¹⁴⁴ السنن ، 9/72.
- ¹⁴⁵ 157-156/3.
- ¹⁴⁶ تاريخ ، 166-165/2.
- ¹⁴⁷ أبى : مضمومة الأول ، ساكنة الثاني ، بعده نون ، على وزن فعلى :موضع بناحية اللقاء من الشام.الكري،معجم ما استعجم،1/101.
- ¹⁴⁸ المصطف ، 659/7؛ ابن حنبل ، المسند ، 3/494؛ ابن ماجه ، السنن ، 2/948؛ بن سلمة،شرح معاني الآثار ، 3/208؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 47/2.
- ¹⁴⁹ التاريخ الكبير ، 4/273.
- ¹⁵⁰ الضعفاء الصغير ، ص 61.
- ¹⁵¹ ابن معين ، تاريخ ، 1 ، 52.
- ¹⁵² ص 195.
- ¹⁵³ 198/2.
- ¹⁵⁴ الجرح والتعديل ، 4/395.
- ¹⁵⁵ طبقات المدلسين ، ص 54.
- ¹⁵⁶ ابن شهر آشوب ، المناقب ، 3 / 298 .
- ¹⁵⁷ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، .
- ¹⁵⁸ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 5 / 344 .
- ¹⁵⁹ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 5/338 .
- ¹⁶⁰ ميزان الاعتدال ، 40/4.
- ¹⁶¹ التبيين لأسماء المدلسين ، ص 50 ؛ طبقات المدلسين ، ص 45 .
- ¹⁶² البلدان ، ص 39.
- ¹⁶³ التمهيد ، 2/219.
- ¹⁶⁴ ابن سعد ،طبقات الكبرى ، 2/190.

- ¹⁶⁵ الكليني، الكافي، 29/5.
- ¹⁶⁶ المقريني، إمتناع الأسماء، 96/2.
- ¹⁶⁷ ابن أبي شيبة، المصنف، 654/7.
- ¹⁶⁸ تاريخ مدينة دمشق، 49/2.
- ¹⁶⁹ النوري، مستدرك الوسائل، 110/8؛ العظيم آبادي، عون المعبد، 197/7.
- ¹⁷⁰ الصنعاني، المصنف، 214/5-215.
- ¹⁷¹ المسند، 494/3.
- ¹⁷² البخاري، التاريخ الكبير، 1/59؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 3/239؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، 15/215.
- ¹⁷³ ابن حنبل، المسند، 3/494.
- ¹⁷⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، 2/62.
- ¹⁷⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، 4/356.
- ¹⁷⁶ السنن، 9/72.
- ¹⁷⁷ الصنعاني، المصنف، 214/5-215.
- ¹⁷⁸ سورة الأنبياء، 107.
- ¹⁷⁹ ابن سيد الناس، عيون الأثر، 2/421.
- ¹⁸⁰ بئر ماء في المدينة. ينظر: ابن شبه، تاريخ المدينة، 1/69.
- ¹⁸¹ الضحاك بن خليفة الأننصاري الأشهلي ، هو ابن خليفة بن ثعلبة بن عديّ ابن كعب بن عبد الله . شهد أحدا ، وتوفي في آخر خلافة عمر بن الخطاب. ينظر: ابن عبدالبر، الاستيعاب، 2/741.
- ¹⁸² السيرة، 4/944.
- ¹⁸³ الكافش، 2/183.
- ¹⁸⁴ تهذيب التهذيب، 2/90.
- ¹⁸⁵ الجرح والتعديل ، 2/207.
- ¹⁸⁶ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 2/207.
- ¹⁸⁷ الجرح والتعديل، 5/29.
- ¹⁸⁸ الاستيعاب، 3/886.
- ¹⁸⁹ العاملي ، الصحيح من السيرة، 29/202.
- ¹⁹⁰ العاملي ، الصحيح من السيرة، 29/202.
- ¹⁹¹ احمد بن حنبل ، المسند، 5/276.
- ¹⁹² العاملي ، الصحيح من السيرة، 9/150.
- ¹⁹³ العاملي ، الصحيح من السيرة، 29/202.
- ¹⁹⁴ العاملي ، الصحيح من السيرة، 29/202.
- ¹⁹⁵ العاملي ، الصحيح من السيرة، 29/202.
- ¹⁹⁶ العاملي ، الصحيح من السيرة، 29/202.

- ¹⁹⁷ الانفال، 60.
- ¹⁹⁸ المسند، 206/5.
- ¹⁹⁹ تقرير التهذيب، 1/308.
- ²⁰⁰ 266/3-267.
- ²⁰¹ المنذري، الترغيب والترهيب ، 278/1.
- ²⁰² المنذري، الترغيب والترهيب ، 278/1.
- ²⁰³ المنذري، الترغيب والترهيب ، 279/1.
- ²⁰⁴ احمد بن حنبل، المسند، 1/351؛ الدارمي ، السنن ، 2/311.
- ²⁰⁵ المائدة ، آية ، 99.
- ²⁰⁶ السنن الكبرى، 8/43.
- ²⁰⁷ الخلاف، 5/190.
- ²⁰⁸ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 2/440.
- ²⁰⁹ ابن ماكولا ، اكمال الكمال ، 1/157.
- ²¹⁰ ابن ماكولا ، اكمال الكمال ، 1/157.
- ²¹¹ الجرح والتعديل، 2/440؛ نصب الراية، 4/194.
- ²¹² المجموع، 18/460.
- ²¹³ تاريخ مدينة دمشق، 14/28.
- ²¹⁴ معرفة السنن والآثار، 6/409.
- ²¹⁵ الدرایة، 2/266.
- ²¹⁶ السرخسي، المبسوط، 26/153.
- ²¹⁷ تقيق التحقيق، 2/235.
- ²¹⁸ سميت بالبراء لانه لم يحمد الله فيها ولم يصل على النبي وآلـهـ.
- ²¹⁹ الطبرى، تاريخ، 4/166؛ ابن الأثير ، الكامل ، 3/449.
- ²²⁰ احمد بن حنبل، المسند ، 1/217؛ البخاري، الصحيح ، 4/21؛ الطوسي، المبسوط ، 7/281.
- ²²¹ التوبه، 35.
- ²²² الكليني ، الكافي، 5/29.
- ²²³ المقرئى ، إمتع الأسماع ، 2/96.

قائمة المصادر والمراجع

اولاً: كتب الديانات

1- القرآن الكريم

2- التوراة

ثانياً: المصادر الاولية

* ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت 630 هـ 1232 م)

-
- 1- الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ، 1996 م.
- * البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ/869م)
- 2- التاريخ الكبير،المكتبة الإسلامية،ديار بكر،د.ت.
- 3- صحيح البخاري ، دار الفكر ، بيروت ، 1981 .
- 4-الضعفاء الصغير،تح:محمد إبراهيم زايد ، ط1، دار المعرفة، بيروت ، 1986 م.
- * البكري ، أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز (ت 487هـ/1094م)
- 5- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع، تحقيق:مصطفى السقا، ط3، عالم الكتب،بيروت ، 1983 م.
- *البلذري ، يحيى بن جابر (ت 279هـ/901م)
- 6- أنساب الأشراف،تحقيق:الدكتور محمد حميد الله ، دار المعرفة ، مصر ، 1959م.
- * البيهقي ، احمد بن الحسن بن علي (ت 458هـ/1065م)
- 7- السنن الكبرى ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
- 8-دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة،وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه : عبد المعطي قلعي،ط1،دار الكتب العلمية،بيروت ، 1985 م.
- 9- معرفة السنن والآثار ، دار الكتب العلمية، بيروت،د.ت.
- * الثعالبي ، عبد الرحمن بن مخلوف (ت 875هـ/1470م)
- 10- تفسير الثعالبي المسمى الجواهر الحسان في تفسير القرآن،تحقيق الدكتور عبد الفتاح أبو سنة وآخرون ،ط1، دار إحياء التراث العربي ،بيروت ، 1418هـ.
- *التعليق،أحمد بن محمد بن إبراهيم(ت 427هـ/1036م).
- 11- الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعالبي)،تحقيق:أبو محمد بن عاشور،ط1،دار إحياء التراث العربي،بيروت،2002م.
- * الجصاص ، أبو بكر احمد بن علي (ت 370هـ/980م)
- 12- أحكام القرآن،ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام محمد علي شاهين،دار الكتب العلمية ،بيروت ،1994م.
- * ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ/1200م)
- 13- المنتظم في تاريخ الأمم والملوک ،تحقيق:محمد ومصطفى عبد القادر عطار،ط1، دار الكتب العلمية ،بيروت ، 1992
- *الجوهري،إسماعيل بن حماد ت (393 هـ)
- 14- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تح : أحمد عبد الغفور العطار،ط4؛ دار العلم للملايين ، بيروت ، 1987 م.
- *ابن أبي حاتم:أبو محمد عبد الرحمن (ت 327هـ/938م)
- 15- الجرح والتعديل ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1952م.
- * ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت 354هـ/965م)
- 16- الثقات ،طبع تحت مراقبة محمد عبد المعید خان ، ط1، حیدر آباد الڈکن ،الہند ، 1973م.
- * ابن حبيب ، أبو جعفر محمد (ت 245هـ/859م)
- 17- المنق في أخبار قريش ،عني بتصحیحه و التعلیق عليه خورشید احمد فاروق ، ط1 ، دار الكتب ، بيروت ، 1985م.
- * ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل احمد بن علي (ت 452هـ/1448م)

- 18-الإصابة في تمييز الصحابة ،تحقيق: عادل احمد عبد الموجود ،علي محمد عوض، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت1415هـ.
- 19-تقريب التهذيب ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت،1995م.
- 20-تهذيب التهذيب ، ط1،دار الفكر،بيروت،1984م.
- 21-الدرية في تخريج احاديث الهدایة،صححة وعلق عليه عبد الله هاشم اليماني المدنی،دار المعرفة، بيروت.
- 22-طبقات المدلسين،تحقيق: عاصم بن عبد الله، ط1،الناشر:مكتبة المنار،الأردن.
- 23-فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط2،دار المعرفة،بيروت، د.ت.
- *ابن أبي الحديد ، أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله(ت1285هـ/656م)
- 24- شرح نهج البلاغة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الجيل ، بيروت ، 1987م.
- * ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن احمد (ت456هـ/1063م)
- 25-جمهرة انساب العرب، تحقيق لجنة من العلماء، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1983 م.
- 26- المحلى ، تحقيق: احمد محمد شاكر ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
- * ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد الشيباني (ت241هـ/855م)
- 27- مسند الإمام احمد بن حنبل ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.
- *الحويري ، عبد علي بن جمعه (ت1112هـ/1700م)
- 28-تفسير نور الثقلين ، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد هاشم الرسولي المحلاوي، ط4، مؤسسة إسماعيليان، قم،1412هـ .
*أبو حيان (ت745هـ-1344م)
- 29-البحر المحيط،تحقيق: عادل احمد-علي محمد-زكريا عبد المجيد-احمد النجولى، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت،2001م.
* ابن خلدون ، عبد الرحمن (ت808هـ)
- 30- تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وبيان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط4 ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.
- * الدارمي ، ابو محمد عبد الله بن الرحمن بن الفضل بن بهرام ت (255هـ).
- 31-سنن الدارمي،مطبعة الاعتدال ، دمشق ، 1349.
- * الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان (ت748هـ)
- 32- تذكرة الحفاظ،دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.
- 33- تقيح التحقيق في احاديث التعليق ، تحقيق : مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب ، دار الوطن ،الرياض،2000م.
- 34- سير أعلام النبلاء،تحقيق شعيب الانقوط ومأمون الصاغرجي ، ط9 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1993م.
- 35- الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة ، ط1 ، دار القبلة الإسلامية ، السعودية ، 1992م.
- 36-المغني في الضعفاء ، ط1 ، دار الكتب العلمية، بيروت،1997 م.
- 37- ميزان الاعتدال في نقد الرجال،تح:علي محمد الجاوي، ط1، دار المعرفة، بيروت،1963م.
- *الزبيدي، محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني (ت 1205هـ).
- 38-تاج العروس من جواهر القاموس،تحقيق : علي شيري ،دار الفكر ، بيروت ، 1994م.
- * الزيلعي ، جمال الدين (ت762هـ)

- 39- نصب الرأي لأحاديث الهدایة ، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الحديث ، القاهرة، 1995م.
* سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي (ت 841هـ)
- 40- التبیین لأسماء المدلسين، تحقيق: يحيى شفیق، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986م.
- * السرخسي ، شمس الدين محمد بن احمد بن أبي سهر (ت 483 هـ)
- 41- المبسوط ، تحقيق: لجنة من المحققين ، دار المعرفة ، بيروت ، 1986م.
- * ابن سعد ، محمد بن منيع البصري (ت 230هـ)
- 42- الطبقات الكبرى ، تحقيق: زياد محمد منصور ، ط 2 ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.
- * السمرقندی، أبو الليث ت(383هـ). 43- التفسیر، تتح : د. محمود مطرجي ، دار الفكر، بيروت .
- * السمعاني ، ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور القمي (ت 562 هـ)
- 44- الأنساب، تحقيق، عبد الله عمر البارودي، ط 1، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، لبنان، 1988 م.
- * ابن سلمة، أبي جعفر ، أحمد بن محمد بن سلمة بن عبد الملك ت(321 هـ) .
- 45- شرح معانی الآثار، تتح : محمد زهري النجار، ط 3، دار الكتب العلمية، 1996 م.
- * السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (581هـ)
- 46- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ، دار الفكر، بيروت، 1989م.
- * ابن سيد الناس، محمد بن عبد الله بن يحيى ت (734 هـ) .
- 47- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر ، بيروت ، 1986م.
- * ابن شبه النمري ، أبو زيد عمر (ت 262هـ).
- 48- تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق: فهيم محمد شلتوت ، دار الفكر ، قم ، 1410هـ.
- * ابن شهر اشوب،شير الدين أبي عبد الله محمد بن علي ت(588هـ).
- 49- مناقب آل أبي طالب، تصحيح وشرح لجنة من أساتذة النجف الأشرف،المطبعة الحيدرية، النجف، 1956 م.
- * الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت 1255هـ)
- 50- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأحیا، دار الجيل ، بيروت ، 1973م.
- * ابن أبي شيبة الكوفي ، عبد الله بن محمد (ت 235 هـ)
- 51- مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار، تحقيق : سعيد اللحام، ط 1، دار الفكر، بيروت ، 1989م.
- * الشيرازی، محمد طاهر القمي ت (1098 هـ) .
- 52- كتاب الأربعين، تتح : السيد مهدي الرجائي، ط 1، مطبعة امير ، 1418 هـ .
- * الصناعي ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام (ت 211 هـ)
- 53- مصنف عبد الرزاق ، تحقيق حبيب عبد الرحمن الأعظمي ، نشر المجلس العلمي ، د.ت.
- * الطبراني ، سليمان بن احمد (ت 360 هـ)
- 54- مسند الشاميين ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط 2، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1996م.
- 55- المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط 2 ، دار إحياء التراث العربي ، د.ت.
- * الطبری ، أبو جعفر محمد بن جریر (ت 310هـ) .

- 56- تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق: نخبة من العلماء ، ط4، مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، 1983م.
- 57- جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق صدقى جميل العطار،دار الفكر،بيروت ، 1995م.
- * الطوسي ، محمد بن الحسن (ت460هـ)
- 58- التبيان في تفسير القرآن ، تحقيق وتصحيح: احمد حبيب قصیر العاملی ، ط1،مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي ، 1409هـ
- * ابن عبد البر النمري ، يوسف بن عبد الله (ت463هـ)
- 59- الاستيعاب في معرفة أسماء الأصحاب ، تحقيق: علي محمد الجاوي ، ط1 ، دار الجيل ، بيروت ، 2002م.
- 60- التمهيد،تحقيق:مصطفى بن أحمد ومحمد بن عبد الكبير ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،المغرب،1387هـ.
- * العجلي،ابو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح (ت261هـ)
- 61- معرفة الثقات ، ط1 ، مطبعة الدار ، المدينة المنورة،1985م.
- * ابن عدي، أبو احمد عبد الله (ت365هـ)
- 62- الكامل في ضعفاء الرجال ، تحقيق : سهيل زكار ، ط3، دار الفكر ، بيروت ، 1988م.
- * ابن العربي (ت638هـ)
- 63-أحكام القرآن،تحقيق: محمد عبد القادر عطا،ط،دار الفكر،لبنان،د.ت.
- * ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله (ت571هـ)
- 64- تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق: علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، 1995م.
- العظيم آبادي : محمد شمس الحق (ت1329هـ)
- 65-عون المعبد شرح سنن أبي داود،ط2،دار الكتب العلمية،بيروت،1995.
- * العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمرو (ت322هـ)
- 66- كتاب الضعفاء الكبير ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1988م.
- * العياشي،أبو النظر محمد بن مسعود بن عياش السلمي(ت320هـ)
- 67-التفسير ، تحر:السيد هاشم الرسولي المحلاوي،المكتبة العلمية الإسلامية،طهران، د.ت.
- * ابن قتيبة ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت276هـ)
- 68- المعارف ،تح: ثروت عكاشه،ط2 ، دار المعارف ، مصر،1969م.
- * القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد الانصارى (ت672هـ)
- 69- الجامع لأحكام القرآن ، تحر: احمد عبد العليم البردوني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1985م.
- * الكاشاني ، محمد محسن ت(1091هـ)
- 70-التفسير الصافي،تح : مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية،ط1،مكتب الاعلام الاسلامي،1418هـ.*ال Kashani ، فتح الله بن شكر الله الشريف ت (سنة 988 هـ)
- 71-زبدة التفاسير،تح: مؤسسة المعارف،ط1،: مؤسسة المعارف الإسلامية ، ايران،1423هـ.
- * ابن كثير ، أبو الفدا إسماعيل بن عمر(ت774هـ)
- 72-البداية والنهاية ، تحقيق: علي شيري، ط1، مكتبة المعارف ،بيروت،1988م.

- 73- تفسير القرآن العظيم ،تقديم الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي ،دار المعرفة،بيروت،1992م .
* الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت328هـ)
- 74- الأصول من الكافي ، تحقيق علي اكبر غفاری،ط3،دار الكتب الإسلامية ،طهران،1388هـ
*ابن ماجه،ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت(275 هـ)
- 75-سنن ابن ماجه،تح : محمد فؤاد عبد الباقي ،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
*ابن ماكولا ،أبو نصر علي بن هبة الله (ت475هـ/1082م)
- 76-الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب،دار الكتاب الإسلامي ،القاهرة،د.ت.
* المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين (ت346هـ/957م)
- 77- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ط2،منشورات دار الهجرة ایران ، قم،1984 م.
* مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ/874م)
- 78- الجامع الصحيح ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
*ابن معين:بخي بن معين بن عون الغطفاني(233هـ-848 م)
- 79-تاريخ ابن معين برواية الدوري ،تح:عبد الله احمد حسن ، دار القلم، بيروت، د.ت.
*مقاتل بن سليمان (ت150هـ/767م)
- 80-تفسير مقاتل بن سليمان ، تحقيق : أحمد فريد،ط1 ، بيروت - دار الكتب العلمية،2003 م .
* المقربي ، تقي الدين احمد بن علي (845هـ)
- 81-إمتاع الأسماء،تحقيق:محمد عبد الحميد،ط1،دار الكتب العلمية،بيروت، 1999 .
*المنذري:عبد العظيم بن عبد القوي (ت656هـ)
- 82-الترغيب والترهيب من الحديث الشريف،تح: مصطفى محمد عماره،ار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت،1988 م.
- * ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت 711هـ)
- 83- لسان العرب ، نشر أدب الحوزة، قم ، إيران ،1405هـ.
*الميداني، أبي الفضل احمد بن محمد ت(518هـ)
- 84-مجمع الامثال ،مؤسسة الطبع والنشر التابعة للأستانة الرضوية المقدسة،سنة 1366 هـ .
*-النحاس، أبو جعفر (ت338هـ)
- 85-معاني القرآن،تحقيق:محمد علي الصابوني،ط1،جامعة أم القرى،1988 .
* النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب (ت303هـ)
- 86- السنن الكبرى،تحقيق:عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسرامي حسن،دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1991م.
- 87- الصعفاء والمتروكين ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ،ط1 ، دار المعرفة ، بيروت ، 1986 م.
* التنووي ، أبو زكريا محيي الدين (ت676هـ/1277 م)
- 88- المجموع في شرح المهدب ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
* ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك (213هـ)
- 89- السيرة النبوية ، تحقيق الأستاذ سهيل زكار ، ط1 ، دار الفكر ، بيروت ، 1992م

*هيرودوت (ت 425 ق.م)

90-تاريخ هيرودوت، ترجمة عبد الله الملاح ،مراجعة احمد السقاف وحمد بن صرای،أبو ظبی،2001م.

* الواقدي ، محمد بن عمر (ت 207 هـ)

91-المغازي ، تج: مارسدن جونس ، نشر مكتب الإعلام الإسلامي ،1414هـ.

* اليعقوبي ، احمد بن أبي يعقوب بن جعفر (ت 292 هـ)

92-البلدان،د.ط، د.ت.

93- تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.

ثالثا : المراجع الثانوية

*حسين،إيمان لفته

94-ملكة ليديا(687-546ق.م) تاريخها وحضارتها،مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية،المجلد الرابع،العدد 3.

*حنا، ميشيل

95- 30 طريقة للموت ، د.ت.

* دبورانت ، ول

96- قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، د.ت .

* الذهب، أميرة عيدان

97-الكافئات في العصر البابلي القديم(دراسة في ضوء النصوص المسمارية المنشورة)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى جامعة بغداد/كلية الآداب-قسم الآثار ، بغداد، 1999م.

* رشيد، فوزي

98- الشرائع العراقية القديمة ، دار الحرية للطباعة والنشر ،بغداد ، 1973م.

* السليفياني محمد عبد الرحمن

99- عقوبة الإعدام في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي - دراسة مقارنة-، ط 1 ، مطبعة هاوار دهوك ، 2003 م.

* سليمان ، عامر

100- نموذج من الكتابة المسمارية، منشورات المجمع العلمي ، بغداد ،2002م.

*شرف الدين:عبد الحسين الموسوي

101-أبو هريرة،مطبعة بهمن،انتشارات أنصاريان،قم،د.ت.

*الشيرازي:ناصر مكارم

102-الامثل في تفسير كتاب الله المنزل،د.ت.

*الطائي:نجاح

103-يهود بثوب الإسلام،ط1، دار الهدى لإحياء التراث ،بيروت-لندن،2001م.

* الطبسي ، نجم الدين

104- النفي والتغريب في مصادر التشريع الإسلامي، ط1، نشر مجمع الفكر الإسلامي ، قم ، 1411هـ

*العاملي: جعفر مرتضى

105- الصحيح من سيرة النبي الأعظم(ص)، دار السيرة ، بيروت، د.ت .

* عبدالملاك ، بطرس، وطمسن، جون الكساندر ، ومطر، إبراهيم

106- قاموس الكتاب المقدس ، ط6، بيروت ، 1981م.

* فخار، حمو ابراهيم

107- عقوبة الاعدام دراسة مقارنة ، رسالة ما جستير ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ، 2002م.

* الفضل، منذر

108- تاريخ القانون، ط2 ، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان (الأردن)، 1998م.

*فوده، عبد الحميد

109- حقوق الانسان بين النظم القانونية الوضعية والشريعة الاسلامية، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية، 2003م.

* علي ، جواد

110- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط2 ، بغداد ، 1993م.

* الملاح ، هاشم يحيى

101- الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار الكتب للطباعة والنشر ، الموصل ، 1994م.

*النوري: ميرزا حسين الطبرسي ت1320هـ

112- مستدرک الوسائل ومستبط المسائل،تح : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ط1، الناشر : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء

التراث ، بيروت، 1987م.

*ويلز، هربرت جورج

113- معلم تاريخ الإنسانية ، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد ، ط4، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1994م.